جامعة أحمد دراية أدرار- الجزائر

كلية العلوم الاقتصادية, التجارية, وعلوم التسيير

قســـــم: عــلوم التسييـــــــر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

ميدان علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

شعبة: علـوم التسيير

تخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

الموضوع:

التمويل البنكي للمشاريع المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(دراسة حالة BNA تيميمون الوكالة 251)

إعداد الطالبة:

السيدة/ مولاي عمر مليكة

إشراف الأستاذة:

أ / نعماوي رشيدة

الموسم الجامعـــي 2016- 2017

الفهرس:

مقدمة

الفصل الاول: التمويل البنكي

تمهيد 1

المبحث الاول: التمويل البنكي..... 2

المطلب الاول: ماهية واهمية التمويل البنكي.....2

المطلب الثاني : انواع ومصادر التمويل البنكي.....4

المبحث الثاني: النشاة التاريخية للبنوك ومفهومها.....9

المطلب الاول :النشاة التاريخية للبنوك.....9

المطلب الثاني :الادوار الرئيسية للبنك ووظائفه.....10

خاتمة.....12

الفصل الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة

تمهيد.....13

المبحث الاول: مفاهيم عامة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة.....14

المطلب الاول: تعاريف مختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 14

المطلب الثاني : المؤسسة المصغرة.....17

المبحث الثاني : الهياكل التي لها دور في تمويل المؤسسات المصغرة.....20

المطلب الاول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.....20

المطلب الثاني : الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC.....22

خاتمة.....26

الفصل الثالث : التمويل البنكي للمؤسسات المصغرة

تمهيد.....27

المبحث الاول :دراسة المشاريع وطرق اتخاذ القرار.....28

المطلب الاول : الدراسة العامة للمشروع الاستثماري 28

المطلب الثاني الدراسة المالية للمشروع الاستثماري.....29

المبحث الثاني الاجراءات المتعلقة بمنح قرض مع (دراسة حالة منح قرض BNA تيميمون.)

المطلب الاول : الاجراءات الادارية لمنح القرض.....36

المطلب الثاني: دراسة حالة قرض مصغر في BNA تيميمون عن طريق وكالة ANSEJ....44

الخاتمة

فهـــــــــرس الجـــــــــداول

جدول 01 : ملخص التعريف الجزائري للمؤسسة الصغيرة و متوسطة.....16

جدول 02 : مبسط يلخص تعاريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كثير من دول العالم حسب عدد العمال.....16

جدول 03 : التركيبة المالية للتمويل الثنائي (استثمار الإنشاء) 21

جدول 04 : التركيبة المالية للتمويل الثلاثي.....22

جدول 05 : تخفيض نسبة الفائدة.....23

جدول 06 : التركيبة المالية للمشروع 31

جدول 07 ::شكل الميزانية المحاسبية و المالية.....31

جدول 08 ::شكل الميزانية المالية.....40

جدول 09 :توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس و قطاعات النشاط.....41

جدول 10 :حالة المشاريع الممولة واليد العاملة حسب السنوات وقطاعات النشاط.....42

جدول 11 : توزيع المساهمات حالة القرض اقل من5000000. دج.....44

جدول 12 : توزيع المساهمات حالة القرض مابين 5000000. دج و10000000. دج.....44

جدول 13 : التكاليف المالية للمشروع.....45

جدول 14 : بنية التمويل.....46

جدول 15 : اهتلاك القرض البنكي طيلة مدة القرض.....46

جدول 16 : الميزانية الافتتاحية.....47

جدول 17 : الميزانية التقديرية ل 08 سنوات.....48

جدول 18: حسابات النتائج التقديرية ل08 سنوات.....50

جدول 19: رأس المال التقديري.....51

جدول 20: تطور رقم الأعمال.....51

جدول 21 : بضائع ومواد استهلاكية.....51

جدول 22 : خدمـــات.....52

جدول 23 : تكاليف الموظفيـن.....52

فهـــــــــرس المنحنيـــــــــــات

منحنى رقم 01 : المالية حسب طبيعة التمويل.....42

منحنى رقم 02 : تطور التمويل حسب السنوات.....43

تمهيد:

بعد استقلال الجزائر وخروج المستعمر, فإن المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية اتبعت النظام الاشتراكي ,وأرادت أن تطور الاقتصاد الجزائري وذلك ببناء عدة مخططات وبرامج وكذا عدة مصانع ضخمة وكان هذا الإنجاز يتجاوز امكانية الوحدات الإنتاجية التي كانت تعرف صعوبة في ذلك الوقت وأن هياكل الجهاز المصرفي لم تقدر على توفير الموارد الضرورية واللازمة لهذه البرامج والمشاريع وغيابها الكلي في تمويل التنمية وارتكاز كبير على الخزينة العمومية التي تدعم هذه المؤسسات سواء بطريقة مباشرة من خلال تقديم تسبيقات نهائية لتغطية نفقات التجهيز أو بطريقة غير مباشرة بواسطة تسبيقات مؤقتة عن طريق البنك الجزائري للتنمية.

كما كانت هناك فترات اتسمت باختلال خاص بالاستثمارات وتمثلت في سوء تقدير النفقات الفعلية للمشروع و كذا الإجراءات الطويلة والمعقدة في اتخاذ القرار بالنسبة للتمويل و الاستثمار مما أدى إلى ضعف فعالية الاستثمار والتأخر في الإنتاج.

وبالرغم من وجود عدة إصلاحات كان الهدف منها هو إيجاد حلول عاجلة للمؤسسات العمومية التي كانت تعاني من مشاكل وعقبات تسبب عائقا أمام تطويرها وكذا إيجاد حلول لاقتصادنا الجزائري ولكن على العكس تسببت هاته الإصلاحات في حل وغلق العديد من المؤسسات العمومية الاقتصادية و خوصصة الكثير منها بالإضافة إلى تسريح العديد من العمال ما أدى إلى هشاشة قاعدة المجتمع ومس هذا الطبقة المتوسطة التي أصبحت فقيرة وتراجع مستوى المعيشة وتدهور القدرات الشرائية.

ومع التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر نحو التنوع الاقتصادي، وذلك إدراكا بالدور المرتقب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، قامت الحكومة بعدة مبادرات هدفت إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين للتوجه نحو هذا القطب الاستثماري الجديد بإقامة مثل هذه المؤسسات نظرا لما يمكن أن تؤديه مستقبلا إذا ما حظيت بالاهتمام اللازم. كل ذلك يظهر من خلال إتباع سياسات مالية وإنشاء هياكل تهتم بدعم هذه المؤسسات وتأهيلها في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي. إضافة الى وضع مجموعة القوانين والتشريعات.

الإشكاليـــــــــــة:

اذا كانت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جاءت كحل للوضع الاقتصادي الذي عاشته البلاد وفي نفس الوقت كوسيلة لتمويل المشاريع المصغرة.

فهل هذه الطريقة في التمويل كفيلة بحل هذا المشكل الاقتصادي وتوفير مناصب عمل وتخفيض نسبة البطالة؟

كما تم طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهو التمويل أنواعه و مصادره والدور الرئيسي الذي تلعبه البنوك في هذا الاخير؟
- ماهي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات المصغرة و دور هذه الاخيرة في انقاذ الشباب الجزائري من شبح البطالة ؟
- الى اي مدى تساهم الوكالات في تمويل المشاريع المصغرة وكيف يتم ذلك؟

الفرضيات:

- يتطلب تمويل المشاريع المصغرة رأس مال منخفض مقارنة مع فرص العمل التي يوفرها.
- تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة النهج الاقتصادي الجديد في العالم، لما لها من مرونة كبيرة في التكيف مع الأوضاع المختلفة والقدرة على الإبداع وخلق القيمة المضافة وبناء قطاعات نشاط مختلفة.
- ومن بين أحد أهم الحلول هو انشاء أو تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ والتي تعتبر في وقتنا الحاضر محور اهتمام لجميع الشباب الذي يريد أن يخرج من النفق المظلم للبطالة الفائدة لنسبة الدول تبني بعد وخصوصا .

أهمية البحث:

- إن موضوع التمويل البنكي للمشاريع المصغرة يهم كثيرا المستثمر في هذا المجال خاصة فئة الشباب حيث نجد عدد كبير من الشباب مؤهلين بشهادات ولكن يعانون من مشكل البطالة وهم لا يملكون رؤوس أموال خاصة للاستثمار الخاص و هذا العجز عن تمويل المشاريع بالإمكانيات الذاتية زاد من أهمية موضوع التمويل للمشاريع المصغرة لدى الشباب.
- إبراز الدور الذي تؤديه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم الاقتصاد.
- محاولة الوصول إلى الدور الفعلي لمثل هذا النوع من المؤسسات.

أهداف الدراسة :

- ❖ إعطاء صورة على التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ❖ قياس أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد الوطني.

اسباب اختيار الموضوع:

- جاء اختيار الموضوع لأنه يهم بالدرجة الأولى الشباب كما أنه موضوع أثار فضولي كوني شابة جزائرية أطمح للاستثمار في المستقبل القريب.

– الطلب المتزايد على العمل وعدم إمكانية توفير مناصب الشغل الكافية التي تسمح بالحصول على الأجر وارتفاع المستوى المعيشي للأفراد.

– التوجه الذي يشهده الاقتصاد الوطني نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

– الرغبة في الوصول إلى نتائج توضح أهمية التمويل في التنمية.

كل هذه الظروف جعلت الحكومة أو السلطات يفكرون في حلول كثيرة لهذه الظاهرة المؤلمة ومن بين هذه الحلول, اقتراح القروض المصغرة والمقدمة للشباب الدين هم بحاجة إلى أموال (تمويل) من أجل تأسيس مؤسساتهم أو تجسيد مشاريعهم (أفكارهم) الاقتصادية على أرض الواقع وإنشاء وكالات من أجل تدعيم هذا التمويل مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ بالإضافة إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC و الذي يقدم أموالا للمؤسسات أو الشباب قصد تأسيس مؤسساتهم الخاصة.

وهذا هو المحور الذي ركزت على دراسته في مذكرتي هذه.

منهج الدراسة:

تتم معالجة الموضوع من الجانبين النظري والتطبيقي , حيث جاءت معالجة الموضوع من الناحية النظرية في الفصلين الأول والثاني باستعمال المنهج الوصفي .

كما جاءت معالجة الموضوع من الناحية العلمية و التطبيقية في الفصل الثالث باستعمال المنهج التحليلي وكان ذلك من خلال:

– التطرق إلى كيفية دراسة المشاريع في البنك الوطني الجزائري BNA

– التعرف على النسب التي يتم الاعتماد عليها في هذه الدراسة وتحليل الاحصائيات

هيكل البحث:

من خلال ما تم تقديمه وللإجابة على التساؤلات المطروحة، تناولنا دراسة الموضوع من خلال الخطة التالية:

الفصل الاول: تطرقت في هذا الفصل الى التعريف بالتمويل حسب عدة مفاهيم ثم بعد ذلك تناولت انواع التمويل ومصادره ثم ذهبت الى التعريف بالبنك ووظائفه وأدواره.

الفصل الثاني: تطرقت في هذا الفصل الى التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة وكذا الوكالات المكلفة بالتمويل انواعها ودور كل منها ونسبة مساهمتها.

الفصل الثالث : تناولت فيه دور البنك في التمويل وكيف تتم هذه العملية مع دراسة حالة مشروع مصغر (انشاء شركة مقاولات اشغال البناء ممولة عن طريق البنك الوطني الجزائري وكالة BNA تيميمون) بدعم من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ .

الفترة الزمنية : 8 سنوات.

الفصل الأول

التمويل البنكي

تمهيد :

إن التمويل بمثابة الضالة التي تشنأها جميع المشروعات سواء كانت مملوكة من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، فالمشروع يحتاج إلى التمويل منذ بدايته و طول حياته حتى يستطيع مواجهة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بالمشروع، و يرى علماء الاقتصاد و الادارة المالية أن تمويل المشاريع عملية مستمرة وتعتبر من أعقد المشكلات التي تواجه القائمين على هذه المشاريع.

وتمويل احتياجات المؤسسة من حيث المبدأ يتم عن طريق مواردها الخاصة و هذا ما يسمى بالتمويل الذاتي، ولكن نظرا لطبيعة المبادلات القائمة على أساس الدفع المؤجل أي الدفع على الحساب، و لهذا فقد أصبحت المؤسسة ملزمة باللجوء إلى مصادر أخرى (خارجية) كالتمويل البنكي.

وفي هذا الفصل نحاول أن نتعرض إلى ماهية التمويل البنكي و أهميته، و هذا في المبحث الأول كما نتطرق في المبحث الثاني إلى أنواع و مصادر هذا الأخير.

المبحث الأول: التمويل البنكي

إن تنمية المؤسسات الاقتصادية تتطلب رؤوس أموال قد تعجز هذه الاخيرة عن توفيرها عن طريق مواردها الذاتية– هذا ما يؤدي بها إلى اللجوء إلى مصادر أخرى للتمويل و هذا ما يبرز الدور الفعال و الضروري لعملية التمويل.

المطلب الاول : ماهية و اهمية التمويل البنكي : ظهرت الحاجة للتمويل منذ ان استفحلت الأزمة، مع الهبوط الكبير لأسعار في منتصف الثمانينات، ولكن التوجه نحو القطاع الخاص أخذ عدة أساليب إلى أن بلغ مرحلة الاعتماد على التمويل البنكي كأسلوب لتحريك التنمية الاقتصادية في الجزائر، فاعتمدنا تقسيم هذا المطلب إلى فرعين سنتناول في الفرع الاول الأول ماهية التمويل و في الفرع الثاني الى اهمية التمويل البنكي:

الفرع الأول : ماهية التمويل

يقصد بتمويل المؤسسة عموما منحها مختلف الموارد المالية سواء كانت دائمة أو مؤقتة لمزاولة النشاط الذي أسست من أجله استثمارا كان أو استغلالا.

التمويل البنكي هي الطريقة التي تقدم بها الأموال اللازمة لانجاز المشروع وفقا للمقاييس و الشروط اللازمة و المتفق عليها لإنجاز هذا المشروع و إعداد برامجه الاستثمارية إذن التمويل بمثل الأساس أو الركن الجوهري المحقق للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية و يرى الاقتصاديون أن هناك معنيين للتمويل :

المعنى الحقيقي:

يتمثل التمويل في توفير الموارد الرئيسية و المتمثلة في السلع و الخدمات و تخصيصه لأغراض التنمية، أو لبناء طاقات إنتاجية، و كذا إنشاء مشروعات استثمارية و تكون رؤوس أموال جديدة.

المعنى النقدي :

يقصد بالتمويل الحصول على الاموال النقدية اللازمة من أجل توفير موارد حقيقية و ذلك يهدف خلق رؤوس أموال جديدة .

و في الأخير يمكن القول أن التمويل البنكي هو الطريقة التي من خلالها تقدم و تعرض الأموال من طرف المؤسسات البنكية (المصارف) على المؤسسات الاقتصادية التي تقوم بإنجاز مشروع معين سواء كان خاص أو عام و ذلك لغرض التنمية مما يؤدي إلى تحسين الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع.

الفرع الثاني: أهمية التمويل:

تأتي أهمية التمويل من الحاجة إلى الأموال فتزداد أهمية التمويل بزيادة الحاجة إلى المال و تنقص بنقصان هذه الحاجة، و يرجع التمويل في أصله سواء كان عاما أو خاصا إلى حاجة الاقتصاد إلى السلع

و الخدمات، فبازدياد الحاجة إلى هذه السلع و إلى المبادلات تزداد أهمية التمويل و تنقص أهمية التمويل في مجتمع لا يتسم بالمبادلات أي يتم إشباع الحاجة الاقتصادية بواسطة الإنتاج المباشر و بالاعتماد على استغلال للموارد الاقتصادية.

– و بانخفاض أهمية المبادلة في مثل هذه المجتمعات تنخفض أهمية توفر رأس المال المستخدم في الإنتاج و لا شك أن تقسيم العمل و مبادلة الفائض الشخصي هما اللذان اكسبا المال باعتباره وسيلة للتبادل أهمية خاصة و هذا ما يزيد من أهمية التمويل.

– و تظهر كذلك أهمية التمويل من خلال أهمية و ضرورة توفر رأس المال اللازم للعمليات و الأنشطة الإنتاجية و التسويقية... سواء كانت هذه الأنشطة تتسم بالطابع المرحلي أو بالطابع الموسمي أو كانت تتسم بطابع استراتيجي طويل الأمد تتعلق بتواجد المنشآت الاقتصادية في ساحة المنافسة أو الصراع من أجل البقاء أو الطابع المرحلي.

– بعد التمويل ضرورة حتمية للبدء في أي مشروع كان فيفضل التمويل بتحول رأس المال النقدي إلى رأس مال منتج و بالتالي توفير سلع و خدمات تستطيع بواسطته أن تهدف إلى تنمية اقتصادية و هذا حسب المقولة " إن المال هو قوام الأعمال ".

– إن رأس المال المستخدم لا يقتصر على المال فحسب بل يشتمل أيضا على رأس مال بشري متمثل في إصلاح الأراضي و تكون الخبرات و المهارات البشرية و هذا إضافة إلى المعدات و الآلات و من هذا تبرز الأهمية الكبرى للموارد الحقيقة المطلوبة لتكوين الطاقات الإنتاجية .

– و من أجل أن يلعب التمويل دور فعال و لكي له أهمية على مستوى الاقتصاد يجب أن يستخدم بعقلانية من كل النواحي سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية و هذا يأخذ بعين الاعتبار حجم الموارد التمويلية و العوامل المذكورة سابقا [1] .

– تهتم الحكومة بصورة مطردة بالقطاع الخاص باعتباره شريكا في عملية التنمية و بالمشاريع المصغرة و المتوسطة باعتبارها محركا للنمو الاقتصادي و للحد من الفقر حيث ترتكز هذه المشاريع على الأنشطة الكثيفة العمالة، فهي بهذا تلعب دورا هاما في توفير قرض عمل و تساعد في التخفيف من حدة البطالة.

– يساهم التمويل في تعبئة نسبة كبيرة من التحويلات التي إذا ثم توظيفها بصورة صحيحة يمكن أن تحول مدخرات العائلات ذات الدخل المنخفض و المتوسط إلى فرص عمل منتجة و أنشطة مولدة الدخل [2] .

[1] شوقي حسين " **الموارد التمويل** " الدار الجامعة – القاهرة– 1998 ص 43 –44.

[2] **تطويرادارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي** – أوراق ندوة المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الوطن العربي المنعقدة في القاهرة في سبتمبر 2006 ص 39.

– تعتبر عملية التمويل عملية مركبة ذات مراحل تستلزم توافر الموارد و الطاقات و هذا لإنجاز المشاريع الاستثمارية من أجل التنمية الاقتصادية و هي تضمن تطوير الموارد و كذلك توفير السيولة النقدية في إطار خطط التمويل التي تتناسب مع أسعار السلع المتعلقة بعملية الاستثمار

– تزداد أهمية التمويل بزيادة الحاجة إلى المال و تنقص بنقصان هذه الحاجة و الهدف من دراسة التمويل هو معرفة المصادر المالية المتاحة للوحدات الاقتصادية حتى تمارس نشاطها الاقتصادي بصفة دائمة أو مؤقتة .

المطلب الثاني: أنواع و مصادر التمويل

إن كل عرض لرأس المال يقابله الطلب عليه، فإن رؤوس الأموال التي طلبت و المتمثلة في كل النقود الموجهة لاحتياجات التبادل و رؤوس الأموال هذه تأتي من المداخل و بالتحديد من الجزء المدخر و الذي لم يستخدم في الاستهلاك .

لا بد أن يكون هناك مال مدخر يوجه الاحتياطات وهو الفائض من الدّخل النقدي بعد طرح النفقات[3] .

إن هذه الأموال المكتنزة سوف تخرج من الدّائرة الاقتصادية و يمكن أن تعتبر ظاهرة في تضائل المجتمعات المتقدمة .

الفرع الأول : أنواع التمويل : هناك نوعين من التمويل :

أ– تمويل نشاطات الاستغلال .

ب– تمويل نشاطات الاستثمار.

أ– تمويل نشاطات الاستغلال :

نشاطات الاستغلال هي التي تقوم بها المؤسّسة في الفترة القصيرة، و التي لا تتعدّى في الغالب سنة واحدة (12 شهرا)، و بعبارة أخرى هي النشاطات التي تقوم بها المؤسّسة خلال دورة الاستغلال، و من مميزات هذه النشاطات أنها تتكرّر باستمرار أثناء عملية الإنتاج (النشاط)، ومن امثلتها: التموين – التخزين – الإنتاج – التوزيع ... و جني المحصول ... و نظرا طبيعتها المتكرّرة و القصيرة فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل مع هذه الطبيعة.

و تأخذ النشاطات الاستغلال الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك التجارية خصوصا و يرجع ذلك إلى طبيعة هذه البنوك باعتبارها مؤسّسات مالية وظيفتها تحويل الإيداعات الجارية إلى قروض، و يقدم البنك هذه

[3] بخراز – بعدل فريدة – **تقنيات و سياسات التسيير المصرفي** ديوان المطبوعات الجامعية 2– 2000 ص 24

القروض القصيرة الأجل إمّا لمواجهة الصّعوبات المطروحة في السّوق أو من أجل السّماح لطالبيها من – القروض الخاصّة.

–**القروض العامّة** : سمّيت بالقروض العامّة لكونها موجّهة لتكوين الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وليست موجّهة لتمويل أصل بعينه، و تسمّى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق. أو قروض الخزينة، و تلجأ المؤسّسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة و يمكن إجمال هذه القروض فيما يلي:

*–**تسهيلات الصّندوق** :هي عبارة عن قروض تمنح للزبون من أجل تخفيف الصّعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدّا التي يوجهها الزّبون و النّاجمة من تأخر الإرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي إذ ترمي إلى تغطية الرّصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض. و يتم اللجوء إلى مثل هذا النوع من القروض في فترات معينة كنهاية الشهر ، حيث تكثر نفقات الزّبون نتيجة قيامه بدفع رواتب العمّال، تسديد الفواتير (الكهرباء– الغاز– الكراء...) ولا يكفي ما عنده من سيولة في الخزينة لتغطية كلّ هذه المصاريف فيلجأ حينها إلى البنك لطلب القرض.

*–**المكشوف** : هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزّبون الذي يسجّل نقصا في الخزينة ناجم عن دعم كفاية رأس المال العامل، و يتجسّد مادّيا في إمكانية نرك حساب الزّبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة طويلة نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة، و نظرا لطول هذه المدّة و خوفا من تجميد سيولة البنك لدى المؤسّسة فإنّ البنك يجد نفسه مضطرا إلى القيام بدراسة جديدة عندما يقدّم على منح هذا النوع من القروض ومن أهم العوامل التي تدعّم قراره في منح القرض هي : العائد المرتفع المنتظر من العملية التي يقوم بها الزّبون، و كذلك سرعة دوران هذه العملية، و هذا بالتالي يضمن إلى حدّ كبير استرداد القرض في الوقت المناسب و التقليل من خطر التجميد.

* **قرض الموسم**: القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية، و تنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسّسات نشاطاتها غير منتظمة و غير ممتدّة على طول دورة الاستغلال، بل أنّ دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية فالمؤسّسات تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معيّنة من السّنة يحصل خلالها الإنتاج، و تقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصّة، و من بين أمثلة هذه العمليات بيع و إنتاج اللوازم المدرية و كذلك إنتاج و بيع المحاصيل الزّراعية، حيث تمتدّ فترة الإنتاج، و تحصل المبيعات في فترة الدّخول المدرسي بالنسبة للوازم المدرسية و فترة ما بعد جني المحصول الزّراعي.

و لكن قبل الإقبال على منح هذا النوع من القروض ، فإنّ الزّبون مطالب بأن يقدّم إلى البنك مخطّط للتّمويل يبّين زمنيّا نفقات النّشاط و عائداته و على أساس هذا المخطّط يقوم البنك بتقديم القرض، و يقوم الزّبون أثناء

تصريف الإنتاج بتسديد هذا القرض وفقا لمخطّط استهلاك الموضوع مسبّقا[4].

* **قرض الرّبط :** قرض الربط عبارة عن قرض يمنح إلى الزّبون لمواجهة الحاجة إلى السّيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحققها شبه مؤكد، و لكنه مؤجّل فقط لأسباب خارجية، و حتى نفهم هذا النّوع من القروض نأخذ المثال التالي :

مثال : لتوسيع طاقة المؤسّسة قرّر مجلس الإدارة تمويل ذلك باللجوء إلى إصدار أسهم أو سندات جديدة، و لكن انتظار دخول الأموال الناجمة عن هذا الإصدار سوف يضيع وقتا ثمينا و فرصا على المؤسّسة، و لتجنّب ذلك تلجأ المؤسّسة إلى البنك لتطلب منه قرضا لتمويل هذا التوسّع و الانتظار إلى غاية دخول الأموال الذي يعتبر مسألة وقت فقط .
تهدف قروض الرّبط إلى الفرص المتاحة أمام المؤسّسة في انتظار تحقق العملية المالية الذي يعتبر شبه مؤكد.

2) **القروض الخاصّة** :هذه القروض غير موجّهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامّة و إنما توجّه لتمويل أصل معيّن من بين هذه الأصول ، هناك ثلاثة أنواع من القروض الخاصّة :
– **تسبيقات على البضائع** : هي عبارة عن قروض يقدّم إلى الزّبون لتمويل مخزون معيّن و الحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض و ينبغي على البنك أثناء هذه العملية المرتبطة بها.
– **تسبيقات على الصّفقات العمومية:** هي عبارة عن اتفاقات لشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السّلطات العموميّة تقام هذه الأخيرة بين ممثلة في الإدارة المركزية (الوزارات) أو الجماعات المحلية أو مؤسسات عمومية ذات طابع إداري من جهة والمقاولين أو المورّدين من جهة أخرى و يمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتميل الصّفقات العمومية :
– كفالات لصالح المقاولين.
– قروض فعلية.
– الخصم التجاري :هو الشكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزّبون، و تتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق و يحلّ هذا الشخص في الدائنة إلى غاية تاريخ استحقاقها. و تعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أنّ يعطي مالا إلى حاملها و ينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدّين.

[4] بخراز – بعدل فريدة – **تقنيات و سياسات التسيير المصرفي** ديوان المطبوعات الجامعية 2– 2000 ص 24

3) القروض المقدّمة للأفراد: إلى جانب كلّ الأنواع السّابقة الذكر فإنه يمكن للبنك أن يمنح قروضا ذات طابع شخصي بشكل عامّ و هدفها تمويل النّفقات الاستهلاك الخاصّة بالأفراد (الزّبائن) و من بين هذه القروض نجد بطاقات القروض و التي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية دون استعمال النّقود و أيضا القروض التي تمنح للأفراد ذوي الدّخل المحدود و يتناسب مبلغها مع الدخل الشهري للمستفيد.

ب- تمويل نشاطات الاستثمار :

تختلف عمليات الاستثمار جوهريّا عن عمليات الاستغلال من حيث موضعها و طبيعتها و مدّتها، و لذلك فإنّ هذه العمليّات تتطلّب أشكالا و طرقا أخرى للتمويل تتناسب و هذه الميزات العامّة. و تعني عملية تمويل الاستثمارات أنّ البنك مقبل على تجميد أمواله لمدّة يمكن أن تمتدّ على حال من سنتين فما فوق حسب طبيعة الاستثمار فإذا تعلق الأمر بتمويل من أجل الحصول على ألات و معدّات مثلا فالأمر يتعلق بتمويل متوسّط الأجل أمّا إذا كان الأمر يتعلق بتمويل عقارات فإنّنا نكون بصدد تمويل طويل الأجل.

تمويل متوسط الأجل (باستعمال قروض متوسّطة الأجل): توجه القروض المتوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبعة سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل والتجهيزات الإنتاج بصفة عامّة، و نظرا لطول هذه المدّة فإنّ البنك يكون معرضا لخطرٍ تجميد الأموال ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السّداد و التي يمكن أن تحدث تبعا للتغيّرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض. و يمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسّطة الأجل :

- القروض القابلة للتعبئة لدى مؤسّسة مالية أخرى أو لدى معهد الإصدار.
- القروض غير قابلة للتعبئة.

تمويل طويل الأجل (باستعمال قروض طويلة الأجل): تلجأ المؤسّسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تتحمّلها لوحدها، و كذلك نظرا لطول فترة الاستثمار و فترت الانتظار الطّويلة قبل البدء في الحصول على عوائد. و القروض الطويلة الأجل الموجّهة لتمويل هذا النّوع من الاستثمارات تفوق في الغالب سبعة سنوات و يمكن أن تمتدّ أحيانا إلى غاية عشرون سنة، و هي توجّه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات – أراضي – مباني بمختلف استعمالاتها... نظرا لطبيعة هذه القروض (المدة الطّويلة – المبلغ الضخم) تقوم بها مؤسّسات متخصّصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادّخارية طويلة لا تقوى البنوك التجارية على جمعها . إنّ طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية، الأمر الذي يدفع المؤسّسات المتخصّصة في مثل هذا النّوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيف درجة هذه المخاطر.

الفرع الثاني : مصادر التمويل: يمكن تصنيف مصادر التمويل إلى:

أ- المصادر الدّاخلية للتمويل:

إنّ تمويل احتياجات المؤسّسة يجب أن يولد أو ينشأ في المؤسّسة ذاتها لتمويل نفسها و هو ما يعرف بالتمويل الذاتي Auto – financement و الذي يعرّف على أنه قدرة المؤسّسة ذاتها لتمويل نفسها من خلال كلّ العمليّات التي تقوم بها أي المؤسّسة تعمل على تحقيق فائضّ من الأموال و الذي تحتاج له في تمويل نشاطاتها و يتم هذا بعد الحصول على نتيجة الدّورة موجبة، إذ يجب على المؤسّسة أن تتمتع باستقلال مالي و ميزانية ذاتية و منّها تأخذ القرار في اتخاذ الخطط الخاصّة بالاستثمار.

ملاحظة : نظرا لضعف إمكانية التمويل الذّاتي في المؤسّسة الذي يرجع سببه إلى :

- انخفاض هامش الرّبح بفعل المنافسة و ارتفاع الأجور.
- ارتفاع المديونية.

هذه الأسباب جعلت المؤسّسة تبحث عن مصادر أخرى (خارجية) للتمويل

ب- المصادر الخارجية للتمويل :

يقصد بالمصادر الخارجية للتمويل تلك المصادر تأتي من خارج المؤسّسية و هو مكمّل للتمويل الدّاخلي، حيث إن هذا كان هذا غير كافي فإن المؤسّسة تلجأ إلى الاقتراض من البنوك أو عن طريق طرح أسهم الاكتتاب العام أو إصدار سندات قابلة للتداول في البورصة.

يمكن تقسيم التمويل الخارجي غلى قسمين[5]:

التمويل المباشر: يعتبر عن العلاقة بين المدخل و ذوي الفائض في الأموال و بين المقترض و ذوي العجز في التمويل دون اللجوء إلى وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي كما يوضّح الشكل:

مال

صاحب العجز في التمويل ⟵⟶ المدخّر

سندات

التمويل غير المباشر: و يعتبر عن الصّورة الأخرى و يتمّ عن طريق الوساطة المالية سواء المؤسّسات النقدية و لهذا فإنّنا نجد في هذه الطّريق نوعان من التمويل غير المباشر:

- التمويل غير المباشر للمؤسّسات المالية البنكية
- التمويل غير المباشر للمؤسّسات المالية غير البنكية.

[5] شوقي حسين " **الموارد التمويل** " مرجع سابق الذكر ص 43 –44 .

المبحث الثاني : النشأة التاريخية للبنوك و مفهومها:

وتطرقنا في هذا المبحث الى مطلبين تطرقنا في المطلب الاول الى نشأة البنوك ومفهومها والمطلب الثاني الى الادوار الرئيسية التي يقوم بها هذا الاخير.

المطلب الأول : النشأة التاريخية للبنوك

قد وجدت أنظمة مصرفية بشكلها القديم و الحديث في المجتمعات عبر تطوّرها التاريخي، حيث يمكن إرجاع نشأة البنوك إلى 03 عصور .

1-العصور القديمة:

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد و فيها تم استعمال المعابد كمصاريف بسبب اعتبارها أكثر الأماكن أمانا ، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربع قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصر كتبادل العملات و حفظ الودائع و منح القروض.

2-العصور الوسطى:

نتيجة التوسع في النشاطات التجارية المهمة في العالم، حيث نشأ أول بنك في برشلونة عام 1401 و في جنوة عام 1408 و في فرنسا عام 1087 و في ميلانو عام 1593 و في القرن السادس عشر في امستردام عام 1609، و في هامبورغ عام 1619 و هكذا تطورت المصاريف ارتباطا بتطور التجارة و مراكزها الرئيسية آنذاك.

3-العصر الحديث:

يمكن القول بأنّ المعنى الحديث للمصارف قد نشأ في إنجلترا بتأسيس بنك اسكتلندا عام 1695 إذا أعطى لبنك إنجلترا حقّ ممارسة معظم الأعمال المصرفية المعروفة في الوقت الحاضر كقبول الودائع و التعامل بالكمبيالات و منح القروض و إصدار النقود و تبع ذلك أنشأ المصاريف و انتشارها في مختلف دول العامل.

الفرع الأول : تعريف البنك :

كلمة بنك (Banque / Bank) أصلها هو الكلمة الإيطالية بانكو Banco و تعني مصطبة Banc و كان يقصد بها البلد المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثمّ تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتمّ فوقها حساب و تبادل العملات Comptoir ثمّ تعني في النهاية المكان الذي يوجد فيه تلك المنضدة و تجري فيها المتأخرة بالنقود.

و هناك تعريفات عديدة للبنك تختلف باختلاف القوانين و الأنظمة التي تحكم أعمالها ة نذكر منها

البنك : هو منشأ تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشأ الأعمال

أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق شروط معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددّة [6]
و لعلّ أنّ أوسع تعريف و أكثرها استخداما هو الذي يرى أنها المؤسسات التي تتعامل أو تتأخر بالائتمان أو الديون .

الفرع الثاني:عمل البنك:

تقوم البنوك بممارسة نشاطاتها عن طريق تأدية العديد من الأعمال المصرفية و يصعب تحديد جميع هذه الأعمال بسبب و التنوع و التطور المستمر فيها و لكن يمكن تلخيص عمل البنك بصفة عامّة :

1 / الحرص Precaution :

فالبنك مؤمن على أموال الناس أي المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه و أودعوا أموالهم وهو حريص على تلك الأموال. البنك يسعى ليكون على مستوى الثقة الممنوحة له ومن جهة أخرى هو ملزم بإعادة الحق على أهله

2/ السيولة (Liquidité) :

البنك يتعامل بأموال الناس لذا فعليه أن يكون حاضرا لطلبات الناس (المودعين) فإذا طلبوا من البنك سحب ما يرغبونه من ودائعهم وجدوا ذلك. هذا ما يفسّر مبدأ توفر السيولة الكافية لدى البنوك لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن [7].

المطلب الثاني : الأدوار الرئيسية للبنك ووظائفه:

للبنك عدة ادوار يقوم بها نذكر منها:

1. دور تدخلي : يتمثل الدور الذي يلعبه البنك في تسيير مجمل وسائل الدفع التي تكون أكثر مؤكّدة من صرف الشبكات و عمليات التحويل بين حسابات بطاقات القرض

- التعامل بالأوراق التجارية
- التغطية لإصدار الأوراق المالية
- تقديم معلومات الدورية حول وضعية السوق المالي

[6] شاكر قرزوني : **محاضرات في الاقتصاد البنوك** – ديوان المطبوعات الجامعي ص 24-25.

[7] د.زياد سلين رمضان محفوظ احمد جودة: **إدارة البنوك** – دار المسيرة للنشر و التوزيع ص 03.

2. **دور مقدّم للخدمات** : يقدّم البنك خدمات عديدة لزبائنه منها :

– خدمات مالية : يقوم الصندوق بتقديم أنواع مختلفة من القروض إذ يتلقى المصرف عمولة أو أجر لقاء ذلك.

– توظيف أموال سائلة و ذلك باختيار أنجح الطرّق لاستثمارها دون مشاركة الزبون إلا بتحديد الاستثمار لقطاع معيّن

– توفير بطاقات القرض للحصول على أوراق نقدية في أماكن معيّنة ، و القيام بتسوية مشتريات السلع و الخدمات لدى تجارة معتمدين كما يقوم البنك بعدّة التزامات سواء بصفة دورية أو شبه دورية من تلقاء نفسه كتسديد الإيجار، و اقساط التامين و الهاتف و الضرائب، بالإضافة إلى أنه يدخل في كلّ الأعمال المالية المتعلقة بالادخار و الاستثمار[8].

– وظيفة الإشراف و المراقبة و توجيه الأموال المتداولة إلى استخدامات مناسبة للتأكد من أنّ الأموال تستخدم فيما رصدت له من أغراض .

[8] د.زياد سلين رمضان محفوظ احمد جودة:– مرجع سبق ذكره ص 03.

خلاصة الفصل :

كلّ مؤسّسة أو منشأة أو مشروع اقتصادي تعتمد على رأس مال ثابت لكنها معرضة للعجز و هذا ما يجعلها في حاجة إلى التمويل من اجل تغطية ذلك العجز. و البنوك أو المؤسّسات المصرفية هي المصدر الأنسب لتمويل المشاريع الاستثمارية أي تختصّ بتشكيل رؤوس أموال جديدة و ذلك بأساليب و طرق عديدة كما تطرّقنا إليه في هذا الفصل .

الفصل الثاني

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة

تمهيد :

تتبع أهمّية المؤسّسات الصّغيرة و المتوسطة من كونها النواة الأساسية لتشكيل قاعدة إنتاجية عريضة. و تعتبر هذه المؤسّسات إحدى الرّكائز لدفع عجلة التنمية الاقتصادية، حيث أنها تملأ الوعاء الأمثل لامتصاص السّيول الفائضة و العاطلة و توسيع قاعدة المشاريع الخاصّة ممّا يؤدي إلى تحريك النشاط الاقتصادي .

و نظرا للنقائص و الاختلافات التي ظهرت جرّاء هذه السّياسة كان لا بدّ من التفكير في انتهاج سياسة أخرى تسمح للدّولة بمعالجة هذه النقائص و امتصاص هذه الاختلافات و جاء التفكير في ترقية و تنمية الصّناعات والمؤسّسات الصّغيرة و هذا نظرا لما تتميز به من خصائص مميّزة و كذلك نظرا لمرونتها .

و نتطرّق في هذا الفصل إلى مفاهيم إلى مفاهيم عامّة حول المؤسّسة و كذا أسباب و مراحل ظهور هذه الأخيرة إضافة إلى الهياكل المتدخلة في تمويلها.

المبحث الأول : مفاهيم عامّة عن المؤسّسة الصّغيرة و المتوسّطة و المصغّرة

هناك صعوبة في تعريف المؤسّسة الصّغيرة و المتوسّطة خاصّة إذا علمنا بتعريف غياب دقيق و واضح يحظى بإجماع كلّ الباحثين و المهتمّين بهذا المجال و كذلك نظرا لاختلاف أهدافها و المناطق التي تقام فيها هذه الأبحاث و درجة التفوّق الاقتصادي التي تتمتع بها هذه الدّول فنجد لكلّ دولة تعريفها الخاص. و بصفة عامة فلقد ظهرت عبارة المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة مع قانون 1958/12/24 و تمّ ذلك عن طريق قياس نشاط مجموعة من المؤسّسات المتشابهة و لم يوضح مضمون هذا القانون معني المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة و لكن حافظ على تفسيّر العبارات الموجودة في قانون 1949/05/02 الذي تطرّق إلى هذا الميدان بتنظيم الهيئة العليا الخاصة بالأقسام المتوسّطة و بالتالي تصنيف المؤسّسات إلى حرفية – تجارية – صناعية.

قانون 1978/08/07 الذي جاء به البرلمان تقرّر تصنيف المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة المؤسّسات التجارية و الصّناعية المبنية على عدد أقصى لعمّالها. أصحاب التجارة الحرّة و مساعديهم في مؤسّسات التجارة– الخدمات – أعمال حرفية بالإضافة على صناعات صغيرة [1] .

– المطلب الأول : تعاريف مختلفة للمؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة

يعرف محمود علي حيدر إنّ السّلطات الهندية تستعمل تعريف يركز على المبالغ المستثمرة في المعدّات الآلات و الاستثمارات الثابتة و إذا كانت ملكا للتغير، حصل عليها عن طريق الكراء و البيع بالإيجار [2] .

تعريف المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في المجموعة الأوروبية:

توصّلت المجموعات الأوروبية المشتركة إلى إعطاء للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة يرتكز على المعايير التالية :

– عدد العمّال.

– رقم الأعمال.

– الاستقلالية.

حسب التعريف المقدم تعدّ المؤسّسة صغيرة و متوسّطة الحجم إذا كان عمّاله لا يتعدّى 250 عامل.

و ليكون التعريف أكثر دقة نفصل بين المؤسّسة الصّغيرة و المؤسّسة المتوسّطة فالمؤسّسة الصّغيرة لا

---

[1] – **أسس تمويل البنوك للمؤسسات الاقتصادية** مذكرة ليسانس علوم اقتصادية جامعة الجزائر

[2] محمد على حيدر، **دراسة عن استراتيجيات و برامج تنمية المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة** منظمة العمال الدولية – طبيعة 1996.

يتعدّى عدد عمّالها 50 عامل و رقم أعمال لا يتعدى 40 مليون Euro وميزانيتها التقنية لاتتجاوز 27 مليون Euro.

تعريف المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في الولايات المتحدة الأمريكية :

لقد تمّ تحديد مفهوم المؤسسات الصّغيرة و المتوسّطة بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على المعايير التالية :

- حجم المبيعات .
- عدد العمّال .

الفرع الأول :تعريف المؤسّسة الصّغيرة و المتوسّطة في الجزائر:

فيما يخص تعريف المؤسّسة الصّغيرة و المتوسّطة في الجزائر فإنه حتى بداية التسعينات لم ترد نصوص قانونية تحدّد مفهوم واضح، إذا كان يخضع للظّروف و بالاعتماد على القانون الحرفي و على القانون المقدّم من طرف الناطقين باسم تنمية الصّناعات الصّغيرة و المتوسّطة و حسب هذا المقياس فإنّ المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة هي عبارة عن وحدات إنتاجية تتميّز بما يلي :

- عدد عمّال يتراوح بين 7 و 500 عامل.
- رقم استثمار ضعيف.
- طاقة إنتاجية ضعيفة و مختلفة حسب المؤسّسات .
- تستعمل تكنولوجيا كثيفة العمل نسبيا..
- مزاولة النشاط الصناعي و لا تكون طريقة الإنتاج تقليدية.
- مستقلة قانونيا.

و نظرا لانضمام الجزائر إلى المشروع الأورو متوسّطي و توقيعها على الميثاق العالمي حول المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في سنة2001 حيث عرف قانون الجزائر التوجيهي لترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسّسة إنتاج السّلع و الخدمات تشغيل من 01 إلى 250 شخص لا يتجاوز رقم أعمالها السّنوي المليار دينار او لا تتجاوز حصيلتها السنوية 5 مليون دينار جزائري. و كذلك تعرف المؤسّسات المتوسّطة بأنها مؤسّسة تشغيل ما بين 50 إلى 250 شخص و يكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 2 مليار دينار جزائري. أمّا المؤسّسة الصّغير فهي المؤسّسة التي تشغل ما بين 10 و 49 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السّنوي 200 مليون دينار جزائري [3] .

كما تعرف المؤسّسة الصّغيرة و المتوسطة بأنها تشغل من عامل إلى 90 عمّال و تحقق رقم أعمال 20 مليون دينار جزائري .

و في هذا الإطار ينبغي الإشارة إلى أنه من الصّعب تحديد تعريفات بمكان واحد من المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة بين دولة و أخرى و ذلك حسب درجة النمو و التقدّم، فحجم المؤسّسات الصّغيرة في الولايات

المتحدة ليس نفسه في البلدان النّامية فمثلا يمكن لمؤسّسة صغيرة الحجم في الولايات المتحدة الأمريكية أن تكون كبيرة الحجم في الجزائر مثلا.

جدول 01 : ملخص التعريف الجزائري للمؤسّسة الصّغيرة و المتوسّطة :

الصنّف	عدد العّمال	رقم الأعمال	الميزانية السّنوية
المؤسّسة المصغرة	01 – 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 20 مليون دج
المؤسّسة المصغرة	10 – 49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
المؤسّسة المتوسّطة	50 – 250	2 مليون دج إلى 2 مليار	100 إلى 500 مليون دج

المصدر: حسين رحيم : تمويل المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في الجزائر .

مداخلة ضمن الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصّغيرة و المتوسّطة و دورها في الاقتصاديات المغاربية أيام 25 – 28 ماي 2003[4] .

جدول 02: مبسّط يلخص تعاريف المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في كثير من دول العالم حسب– عدد العمال .

	بلجيكا	الدنمارك	الو . م .أ	فلندا	بريطانيا	الصّين	سويسرا
مؤسّسة مصغرة	01 – 50	01- 50	51- 200	01- 50	01 – 50	01 – 49	01 – 20
مؤسّسة مصغرة	51 – 200	51- 200	251- 500	51- 200	51- 200	50- 500	21- 100
مؤسّسة متوسّطة	201 +	201 +	501 +	201 +	201 +	501 +	101 +

المصدر: حسين رحيم : تمويل المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة في الجزائر .

3 **أسس تمويل البنوك للمؤسّسات الاقتصادية** :مذكرة ليسانس– مرجع سابق

4 **.Source : Duchi w (1962) la théorie z : faire face au délais japonais inter 28dition Paris**

المطلب الثاني : مفاهيم حول المؤسّسة المصّغرة

اختلفت الدّراسات التي اهتمت بالمؤسّسات المصّغرة حول المعايير التي يمكن إتباعها لتعريف المؤسّسة المصّغرة، و ذلك نظرا لاختلاف أهدافها و المناطق التي تقام فيها هذه الأبحاث و درجة التفوّق الصّناعي الذي تتمتع به الدول المعنية و يوجد أكثر من 250 تعريف للمؤسّسة المصّغرة [5].

فمثلا تهتمّ النقابات بعدد العمّال ، بينما تهتمّ المؤسّسات المصرفية و المالية بقدرة المؤسّسات على الوفاء بالتزامات و بأصولها الثابتة.

و تعتمد منظّمة العمل الدّولية في تعريف المؤسّسة المصّغرة على عدد العمّال و الذي يتراوح ما بين 05 و45 عاملا و هذا ما اتفق عليه الخبراء العرب خلال المؤتمر المنعقد ببيروت عام 1968 .

و باعتماد المعلومات السّابق ذكرها يمكن تعريف المؤسّسة المصّغرة على أنها كيان اقتصادي يسمح لكلّ شخص طبيعي طالب للعمال أو مسرّح له في الاستثمار في إنتاج السّلع و تقديم الخدمات بصفة فردية أو جماعية و لحسابه الخاص إذ يمكن أن تنشأ من طرف شاب واحد أو مجموعة من الشباب و هي تمسّ كافة القطاعات الاقتصادية و يتحدّد نطاقها بعدد العمّال أو حجم الاستثمارات، و يكون التركيز أكثر على حجم الاستثمار بحيث لا يتعدّى 4 ملايين دينار جزائري [6] .

الفرع الأول : الهدف من إنشائها :

إن خلق و إقامة المؤسّسات المصّغرة من مختلف جهات الوطن يرمي إلى تحقيق العديد من الأهداف :

– ترقية الروح المبادلة الفردية و الجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية، سلعية أو خدمية لم تكون موجودة من قبل، أو إحياء أنشطة تمّ التخلي عنها.

– استحداث فرص جديدة للعمل سواء بصورة مباشرة بالنسبة لأصحاب المؤسّسات المستحدثة بصور غير مباشرة عن طريق استخدام لأشخاص آخرين و بهذا يمكن أن تساهم في توفير مناصب العمل.

– إعادة إدماج العمّال المسرحين من مناصبهم جرّاء افلاس بعض المؤسّسات أو بفعل تقليص حجم العمالة من خلال إعادة الهيكلة.

– تعتبر أداة فعّالة في توطن الأنشطة في المناطق النّائية، ممّا جعلها أداة هامّة في ترقية الثروة المحلية و إحدى وسائل الاندماج و التكامل بين المناطق.

– تشكل حلقة وصل في النّسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بالمؤسّسات المختلطة و المتفاعلة معها و التي تشترك في استخدام ذات المداخلات.

---

5 ماجدة العطية: **ادارة المشروعات الصغيرة**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للطباعة والنشر و التوزيع،عمان،2002،ص31

6– دور **البنوك في تفعيل النشاط الإقتصادي** مذكرة ليسانس علوم التسيير – جامعة الجزائر – مرجع سبق ذكره.

– إعطاء الفرصة لفئات عديدة من المجتمع ممّن يمتلكون الأفكار الاستثمارية الجيدة و لا يملكون المقدرة المالية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع استثمارية واقعية.

– تمثل إحدى مصادر الدّخل بالنسبة لأصحابها و لمستخدميهم كما تشكل مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدّولة من خلال الاقتطاعات و الضّرائب المختلفة.

– و بعد إحدى وسائل الإدماج للقطاع العائلي و القطاع غير منظّم.[7]

الفرع الثاني: خصائص المؤسّسة المصغرة :

تمتاز المؤسّسة المصغرة بالعديد من الخصائص و التي تجعلها مخولة لتحقيق الأهداف السّابقة الذّكر و يمكن تلخيص الخصائص فيما يلي :

– صغر حجمها و قلة التخصيص في العمل ممّا يساعد على المرونة و التكّيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية و الوطنية و حتى الدّولية في ظل العولمة و التفتح الاقتصادي.

– الضآلة النّسبية لرأس المال هذه المؤسّسات ممّا يجعل تمويلها هلا و ممكنا، خاصّة إذا كان أصحاب هذه المؤسّسات يمتلكون نصيبا من رأس المال بصورة نقدية أو عينة و يشترط أثناء تأسيس المؤسّسة مساهمة شخصية من قبل المستثمر يتغيّر مستواها حسب مستوى الاستثمار الشيء الذي يخفّض من الأعباء المالية للبنوك و الهيئات الأخرى.

– سرعة الاستجابات لحاجة السّوق / ذلك أنّ صغر الحجم و ضآلة رأس المال و قلة التخصيص كلها عوامل تسمح بتغيّر درجة و مستوى النشّاط أو طبيعته على اعتبار أنه سيكون أقل تكلفة ممّا لو كان عليه الحال في مؤسّسة كبيرة.

– قدرة هذه المؤسّسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية والجهويّة تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج و مستوى القاعدة الهيكلية.

– سرعة و سهولة اتخاذ القرار نظرا لتمركزه في يد صاحب المشروع و الشركاء و بالتالي معالجة المشاكل التي يمكن أن تطرح في حينها ممّا يمكن أيضا من استقرار اليد العاملة.

– حريّة اختيار النشاط لصاحب أو أصحاب المشروع يسمح بالكشف عن القدرات الذاتية للأفراد و ترقية المبادرات الفردية، و إعطائها الفرصة للإبداع والاختراع.

– سهولة فتح هذا النوع من المؤسّسات يفسح المجال أمام تحقيق الشغل الذاتي و ترقية الاقتصاد العائلي ممّا جعل هذه المؤسسّات تفرض نفسها في إنحاء متعدّدة من العالم.

[7]– دور **البنوك في تفعيل النشاط الاقتصادي** مذكرة ليسانس علوم و التسيير – جامعة الجزائر –مرجع سبق ذكره.

– سرعة الإعلام و سهولة انتقال المعلومة داخل هذا النّوع من المؤسّسات يمكنها من التكيّف والتأقلم مع الأوضاع الاقتصادية و لاجتماعية.

الفرع الثالث: الإطار التشريعي للمؤسّسة المصغرة :

يحدّد القانون التجاري الجزائري مختلف الأشكال القانونية للشركات التجارية الخاضعة للتسجيل في السّجّل التجاري، ويعطي للمؤسّسات المصغّرة إمكانية اتخاذ أحد الأشكال التالية :

- 1– شركة تضامن. SNC
- 2– شركة ذات مسؤولية محدود .SARL
- 3– الشركة الفردية . EURL

الفرع الرابع: ظهور المؤسّسة المصغرة في الجزائر :

كان ذلك في تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي للفترة 1994 – 1998 و الذي يتم فيه استخدام برنامج خاص بالمؤسسّات المصغرة أو الميكرو– مؤسّسة .

إذن فظهور هذه المؤسّسات إلى الوجود في سياق وطني دولي متميّز بتسارع وتيرة التطبيق لإصلاحات الاقتصادية من خلال برنامج التعديل الهيكلي الذي جرى بشأنه الاتفاق بين الجزائر و صندوق النقد الدّولي، والذي نتج عنه على المستوى الكلي و الاجتماعي للنتائج التالية : [8]

❖ **على المستوى الكلي :**

شهد القطاع الصّناعي تقهقر رغم وجود مخطّطات إعادة الهيكلة و التي انتهت في الأخير إلى تسريح 50 ألف عامل، و استهلاك حوالي 800 مليار دينار في إطار تطهير المؤسّسات العمومية .

انخفاض في معدّل التضخّم من 38 % سنة 1994 إلى 21.7 % سنة 1995 .

إلى 18.7% سنة 1996 إلى 5.7 % سنة 1997 ← 5.1 % سنة 1999 .

انخفاض العجز في الموازنة العامّة من 8.7 % من الإنتاج المحلي الإجمالي سنة 1993 إلى 1.3 % سنة 1998 .بالإضافة إلى تحرير الأسعار و تحرير الأسعار و تحرير التجارة.

❖ **على المستوى الاجتماعي:**

لقد تركزت هذه الإصلاحات على المشاكل الاقتصادية البحتة دون لاهتمام بالجانب الاجتماعي فمن أهم ما أفرزته الإصلاحات الاقتصادية على الجانب الاجتماعي هي البطالة حيث عرفت تزايد من سنة 1986، ومع المشروع الرمي في خوصصة الكثيرة من المؤسّسات العمومية و التسريح الجماعي للعمّال فبينما كان معدّل البطالة 24 % سنة 1997 ليصل إلى 30 % بعد ذلك.

[8] **أسس تمويل البنوك للمؤسسات الاقتصادية** مذكرة تخرج ليسانس علوم اقتصادية مرجع سابق ذكره

و للتخفيف من حدّة البطالة لجأت الحكومة الجزائرية إلى إنشاء صناديق تشغيل الشباب و الذي عرض سنة 1996 بالصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، و كذلك إنشاء برامج عقود ما قبل التشغيل لفائدة الشباب الحاملين للشهادات الجامعية. و كذلك تشجيع إنشاء المؤسّسات المصغّرة و المعمولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. (الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 سنة و 35 سنة).

المبحث الثاني: الهياكل التي لها دور في تمويل المؤسّسات المصغّرة:

لقد أدركت الجزائر أهمّية المؤسّسات المصغّرة و الدّور المرتقب لها كحل بعض المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها البلاد و التي كانت نتيجة الإصلاحات الهيكلية التي مسّت معظم المؤسّسات العمومية، لذلك قامت بإنشاء عدّة أجهزة التي تعمل على تزويد أصحاب المشاريع المصغّرة بالتمويل اللازم و مرافقهم في تحقيق مشاريعهم على أرض الواقع ومن هذه الأجهزة نجد :

المطلب الأول : الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ:

تأسّست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بهدف تقديم الدعم المالي لإنشاء المؤسّسات المصغّرة، حيث تعتبر هذه الوكالة هيئة حكومية تحت سلطة رئيس الحكومة و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، كما تتمتع بالشخصية المعنوية و لاستقلال المالي، أنشأت الوكالة بموجب مرسوم تنفيذي رقم 96- 296 المؤرخ في 1996/09/08 مقرّها بمدينة الجزائر و لها 53 فرع على المستوى الوطني.[9]

مهام الوكالة : تقوم الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب بالمهام التالية :

1- تضع تحت تصرّف الشباب ذوي المشاريع كلّ المعلومات ذات الطابع الاقتصادي و التقني و التشريعي والتنظيمي المتعلّقة بممارسة نشاطهم .

2- تضع تحت تصرّف الشباب ذوي المشاريع كلّ المعلومات ذات الطابع الاقتصادي و التقني و التشريعي والتنظيمي المتعلّقة بممارسة نشاطهم .

3- تعدّ بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا و اجتماعيا .

4- تقدّم الاستشارة و يد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي و تعبئة القروض.

5- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسّسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطط التمويل و متابعة انجاز المشاريع و استغلالها .

6- تبرم اتفاقات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسّسة إدارية يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة انجاز برامج التكوين و التشغيل الأولى لدى المستخدمين العموميين أو الخواص .

[9] منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

– **شروط الاستفادة من إعانة الوكالة :** يستفيد من إعادة الصّندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب صاحب المشروع الذي يستوفي مجموع الشروط التالية :

– أن يتراوح عمر الشباب بين 19 و 35 سنة (عندما يوفر الاستثمار 3 مناصب شغل دائمة على الأقل يمكن رفع السّن إلى 40 سنة).

– أن يكون الشاب المستفيد يحمل تأهيل (شهادة) مهني أو جامعي.

– أن يقدّم المستفيد مساهمة شخصية في كل أموال خاصّة تختلف باختلاف مستوى الاستثمار.

– أن يكون الشاب المستفيد بطالا و لا يشغل أي وظيفة مأجورة في وقت طلب الإعانة.

الامتياز التي تمنحها الوكالة : تمنح الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب بعض الامتيازات للشباب المستفيدين من المشاريع نذكر منها :

– تسهيلات جبائية و شبه جبائية كالإعفاء من T.V.Aعلى شراء التجهيزات التي تدخل في تنفيذ الاستثمار .

– تطبيق معدل مخفض 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة .

– الإعفاء من رسم نقل الملكية 8% على الإكتسابات العقارية .

– الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود (تسجيل تأسيس المؤسّسة)

– الإعفاء من دفع الضريبة على الدّخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات و الدّفع الجزافي لمدّة 03 سنوات ابتداء من تاريخ الشّروع في استغلالها و مدّة 06 سنوات عندما يتعلّق الأمر بمناطق نائية.

– بالإضافة إلى الدّعم المالي حيث تمنح الوكالة في إطار التمويل الثنائي قروض بدون فائدة.

– انعدام فوائد البنك حيث تتحمّل الوكالة دفع الفوائد من التمويل الثلاثي.

– أشكال التمويل في الوكالة : تعتمد عمليّة التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب على التمويل الثنائي و التمويل الثلاثي و كلاهما يتضمّن استثمار التوسيع و استثمار الإنشاء.

جدول 03 : التركيبة المالية للتمويل الثنائي (استثمار الإنشاء):

في هذه الصّيغة يتم تمويل المؤسّسة المنشأة لأوّل مرّة وفق مايلي :

❖ **المستوى الأوّل :** قيمة الاستثمار أقلّ من 5.000.000 دينار جزائري .

المساهمة الشخصية	القروض بدون فائدة
%71	% 29

❖ **المستوى الثاني:** قيمة الإستثمار ما بين 5.000.000 دج و 10.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القروض بدون فائدة
72%	%28

الجدول 04 : التركيبة المالية للتمويل الثلاثي :

❖ المستوى الأول : قيمة الاستثمار أقل من 5.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القروض بدون فائدة	القرض البنكي
%1	%29	% 70

المطلب الثاني : الصّندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC:

تعريف: أسّس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرّخ في 1994/07/06 تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 01/94 المؤرّخ في 1994/05/11 و تعتبر الرّكيزة الأساسية التي يرتكز عليها لحماية المهدّدين بفقدان مناصب العمل بطريقة غير إرادية لأغراض اقتصادية يشمل الصنّدوق الوطني للتأمين عن البطالة على 03 مديريات جهوية و كلّ مديرية جهويّة لها عدد من الوكالات الولائية. [10]

مهام الصنّدوق الوطني للتأمين عن البطالة : يعمل الصندوق على أداء مجموعة من المهام و هي عبارة عن مساعدات مالية و أخرى مجّانية من اجل تقليص البطالة الاقتصادية و تتجسّد هذه المهام في :

1- دعم مواجهة البطالة و الظروف الاقتصادية ذلك بضمان الدّخل لمدة 03 سنوات للرّد على الاحتجاج بطريقة مباشرة واضحة، و ذلك لأهمّية القصوى في تغطية الحاجات الاجتماعية و الطّبّية.

2- و في حالة حصول المؤمّن على هذا الامتياز يمكن للعامل الذي يعاني من البطالة أن يساعده الصنّدوق الوطني للتأمين من البطالة في البحث عن الشغل في سوق العمل.

و يقدّم CNAC لمؤمنيه 03 آليات لتصاحبه في خطواته :

- التكوين من أجل زيادة قدرته و مؤهّلاته و الرّفع من مستّواه المهني من خلال التكوين التكميلي .
- المساعدة المنظمة في البحث عن العمل.
- دورات تكوينية لمدّة 21 يوم يتلقى المتربّص خلال طرق و أساليب البحث عن العمل لدى الهيئات و المؤسّسات و يكون في شكل دروس.

وتتمثل المهام الجديدة لـ CNAC في تمويل المشروعات المصغّرة و لكن بشرط أن تتراوح أعمال المستفيدّين من هذه المشروعات من 30 إلى 50 سنة، و هذا الجهاز المستحدث للصندوق الوطني للتامين عن البطالة هو كغيره من الأجهزة التي تمّ إنشاؤها من طرف وزارة العمل و التضامن الاجتماعي.

[10] منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- **دور CNAC في تمويل المؤسّسات المصغّرة :**

إنّ الجهاز المستحدث في CNAC (و المذكور سابق) و الذي يخصّ تمويل المشاريع المصغّرة هو موجّه لكلّ شخص يبلغ من العمر ما بين 35 سنة و 50 سنة مقيم بالجزائر و يكون مسجّل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتامين عن البطالة كما يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- لا يشغل أي منصب عمل مأجور عند تقديمه لطلب الإعانة.
- لم يستفيد من قبل إعانة عمومية في إطار أحداث النشاط.
- لا يكون قد مارس نشاط لحسابه الخاص منذ 21 شهر على الأقلّ.
- يكون قادرا على دفع مساهمة شخصية نقدية أو عينية في شكل مساهمة التركيب المالي للمشروع.

امتيازات الجهاز : يمنح الجهاز للمستفيدين من المشاريع بعض الامتيازات يمكن ذكرها كما يلي :

- بدون فائدة
- تقديم الاستشارة و المتابعة الميدانية

الامتيازات الجبائية تكون كما يلي :

- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة
- الإعفاء من حقوق التحويل بالنسبة للإقتناءات العقارية

جدول 05 : التركيبة المالية للمشروع:

- **المستوى الأوّل** : استثمار يقل أو يساوي 5 مليون دج.

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف CNAC	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	% 01	% 29	% 70

- **المستوى الثاني** : استثمار يتراوح ما بين 5 إلى 10 ملايين دج[11].

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف CNAC	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	%2	%28	%70

[11] منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

الفرع الأول: المشاكل و الصّعوبات التي تعترض إنشاء و ترقية المؤسّسات المصغّرة:

إنّ إنشاء مؤسّسة مصغّرة لا يعد أمرا سهلا فهناك دائما بعض العراقيل و الصّعوبات التي تواجهها هذه المؤسّسات و يمكن أن نذكر منها سبيل المثال :

– صعوبة إيجاد المكان الدّائم و المناصب لإقامة المؤسّسة بسبب ارتفاع الأراضي و المباني و انعدامها أو عدم ملائمتها.

– صعوبة الإجراءات الإدارية و التقنية للحصول على قبول المشروع.

– صعوبة الحصول على المعلومات الاقتصادية و انعدامها في الكثير من الأحيان ممّا ينعكس سلبا على تجسيد الفرص الاستثمارية.

– ضعف دراسات السّوق أو غيابها عن حجم و نوعية المؤسّسات المصغّرة و المناسبة و المطلوبة.

– نقص تمويل الأجل و قصير الأجل بسبب الشروط المفوضة على القروض و الضّمانات المطلوبة.

– عدم وجود أسواق جديدة و ضيق الأسواق القديمة بسبب التدفق الغير منظّم للسّلع المستوردة التي تغزو و السّوق المحلية من جهة و ضعف القدرة الشرائية من جهة أخرى.

– عدم اعتماد المؤسّسات الكبرى على المؤسّسات الصّغرى كمكمّلة لنشاطها.

– نقص الخبراء المختصّين في مجال المؤسّسات المصغّرة

– عدم توفير فرص التدريب المناسب لإعداد الأفراد المستفيدين من هذه المشاريع المصغّرة بسبب قصور البرنامج التعليمية في هذا المجال.

و هناك أيضا بعض المشاكل الهيكلية مثل :

– غياب المعرفة عن هذه المؤسّسات بصورة دقيقة.

– غياب المختصّين في اقتصاديات المؤسّسات المصغّرة و تنميتها و لذلك فهناك ضرورة ملحّة بتوجيه الإطارات العلمية نحو الاهتمام بهذا القطاع على عدّة مستويات مثل البحث العلمي و التنظيم الإداري، التمويل و نقل التكنولوجيا المطلوبة.

– غياب ثقافة مؤسّساتية، و الضّرورة تحتم هنا إيجاد وسيلة تنظّم المؤسّسي للمؤسّسات المصغّرة و إرساء قواعد الإدارة و الأنشطة الاقتصادية و التجارية الخاصّة بهذا النوع من المؤسّسات .

الفرع الثاني : بعض الحلول المقترحة :

ومن أجل تجاوز هذه العقبات المطروحة أما إنشاء المؤسّسات الاقتصادية المصغّرة و زيادة فعّليتها الاقتصادية و الاجتماعية يمكن أن يكون من خلال :

– إعداد قائمة بالفرص الاستثمارية من قبل أخصّائّيين و تحديد معاييرهم على أساسها اختيار هذه الفرص، و إقناع الشباب بالاستثمار فيها، و توفير الدّعم الضّروري لتجسيدها و مرافقتهم خلال مرحلة الإنجاز.

– دعم ثقافة المبادرة و الحث على التفكير في العمل المستقل و كذا نشر ثقافة النجاح بالاعتماد على تنظيم المعارض الخاصّة بالمؤسّسات المصغّرة.

– توفير المزيد من الفرص و الفضاءات بمختلف المناطق لبعث إحياء الأنشطة الصّناعية و الحرفية عن طريق تهيئة و استغلال فضاءات موجودة و إنشاء أخرى جديدة .

– تشجيع المؤسّسات الكبرى على إبرام عقود لمبادلة مع المؤسّسات المصغّرة.

– وضع إجراءات تمكن، من تجاوز عقبة الحصول على العقار و استغلاله.

مطلب 03 : الإعانات المالية و الإعانات الجبائية و الشبه جبائية 1 :

يمنح نوعان من الإعانات للمؤسسات المصغرة، المنشأة في اطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يتعلق الأمر بـ :

ا– **القرض بدون فائدة :** تمنح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسة المصغرة قرض بدون فائدة هذا القرض يتعلق بصيغ التمويل الثنائي و التمويل الثلاثي .

ب– **تخفيض نسبة الفائدة :** تأخذ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم الشباب على عاتقها الفوائد المتعلقة بالقرض البنكي الذي يمنحه البنك للمؤسسة المصغرة .

الإعانات الجبائية و الشبه جبائية :

تستفيد المؤسسة من تسهيلات جبائية و شبه جبائية أهمها :

أ–**في مرحلة تنفيذ المشروع :** يستفيد المستثمر الشاب من الإعانات التالية :

1– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة T.V.A و ذلك عند شراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

2– تطبيق المعدل المخفف لـ 3% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

ب– **في مرحلة استغلال المشروع :** لمدة 03 سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط، او ستة سنوات للمناطق الخاصة و النشاطات ذات الأولوية فتستفيد المؤسسة من الإعانات التالية.

1– الإعفاء الكلي من الضريبة على ارباح الشركات I B S و كذا الضريبة على الدخل الكلي I R G و الدفع الجزافي V F.

2– الاستفادة من المعدل المنخفض لـ 7% لاشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسة المصغرة.

خاتمة الفصل:

اعتبارًا للتحديات الكبرى التي تنتظر اقتصادنا، يتعيّن علينا التذكير بأنه، و بالنّظر إلى كلّ ما ذكرناه في هذا الفصل عن المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة و المصغّرة، فإنّه يجب علينا أن نعي حتمية مسار التأهيل والحصول على المقاييس الدّولية و أن الأوان لمؤسّستنا الصّغيرة أن تبحث عن الدّولية و الخبرة و الاستشارة والبحث عن الشراكة للنّجاح في معركة البقاء على مستوى الأسواق العالمية و اللجوء إلى التوازنات السّوسيو – اقتصادية المحلية التي تجمع بين الرّقي الاجتماعي و النمو الاقتصادي و أن تعمل على حمل جزء من عبئ خلق مناصب العمل و الثروة و هذا لن يتأتى إلا بالاعتماد على التقنيات الحديثة للتّسيير. و كمقابل لدعم الدّولة التي لم تدخّر مهوداتها في هذا المجال . و لن يتأتى هذا أيضا إلا من خلال التنظيم والتنسيق بين المجالين الاقتصادي و الاجتماعي و العلمي .

الفصل الثاني

التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة

تمهيد:

إن الكثير من النّاس يطمحون إلى إنشاء مشاريع مصغّرة خاصّة بهم أولئك الذين لديهم أفكار استثمارية جيّدة و ليس لديهم مقدرة مالية في تجسيدها و هذه إحدى العراقيل التي تواجه خاصّة الشاب البطّال .

ولهذا كان لا بدّ من إيجاد حل لهذه المشاكل عن طريق التمويل البنكي للمشاريع المصغّرة و ذلك بمساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

ومن خلال هذا الفصل نتطرّق إلى الدّراسة العامّة للمشروع و طرق اتخاذ القرار و كذا الدّراسة المالية للمشروع الاستثماري كما نتطرّق أيضا إلى الضّمانات و الإجراءات المتعلقة بمنح القرض .

ونختم هذا الفصل بدراسة حالة مفصلة تشمل عملية قرض مصغر إلى شاب جزائري و هذا عن طريق التمويل البنكي للبنك الوطني الجزائري BNA بمساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ .

المبحث الأول : دراسة المشاريع و طرق اتخاذ القرار :

المطلب الأوّل : الدّراسة العامّة للمشروع الاستثماري :

تقام هذه الدّراسة بهدف اتخاذ القرار بشأن رفض او قبول دراسة الجداول المبدئية و تتناول هذه الدّراسة وصف السّلعة .وصف السّوق و المتغيّرات التكنولوجية و تبيان مدى توافر عوامل الإنتاج الأساسية و التقديرات المبدئية للتكلفة الاستثمارية و الأرباح و إمكانية توافر موارد للمشروع و مدى مساهمته في حل المشاكل التي تواجه المجتمع.

الفرع الأوّل : دراسة الجداول النهائية :

تتناول هذه الدّراسة كلا من :

1- دراسة الطّلب على منتجات المشروع و يتناول تحليل السّوق بوجه عام و يتطرّق للمسائل التالية :
2- الاحتياجات المحلّية و اتجاهاتها و امكانية التصدير إلى الخارج.
3- حجم العرض من السّلعة سواء محلّي أو أجنبي.
4- سوق السّلع المنافسة و البديلة .
5- هيكل الأسعار و شروط البيع السّائدة و السّوق .
6- قنوات التوزيع المختلفة.
7- الطلب على السّلع في المستقبل.
8- نصيب المشروع من السّوق .

يتمّ اجراء هذه الدّراسة في بادئ الامر لتحديد نوعية السّوق و المنتج والكمّيات المطلوبة و الأسعار المتوقعة و بالتالي تحديد الطّاقات الإنتاجية الواجب إقامتها في المشروع والتكاليف المرتبطة بها .

الفرع الثاني : الدّراسة الفنية للمشروع :

تستهدف الوصول الى مدى إمكانية تنفيذ المشروع من النّاحية الفنية و المساعدة في الإختيار من بين البدائل الفنية و في التحديد عناصر التكلفة الإستثمارية و تشمل هذه الدّراسة :

- التصميم الداخلي للمشروع .
- تقدير حجم الإنتاج .
- تحديد حجم الإنتاج .
- المداخلات المطلوبة للمشروع .
- الإستثمارات اللازمة للمشروع .

الفرع الثالث :الدراسة الاقتصادية للمشروع:

ترتكز هذه الدّراسة على إعداد القوائم المالية اللازمة لتقييم رقية المشروع والتحديد احتياجاته المالية و كيفية

مقابلتها و إظهار المركز المالي للمشروع خلال سنوات الإنشاء و التشغيل ويتضمّن هذا التحليل الجمع بين التقديرات للمبيعات والتكاليف الإنتاج و التي هي اساسها يتم تصوّر قائمة الدّخل و قائمة الميزانية التقديرية و يتناول هذا التحليل الجوانب التالية:

- تقدير التكلفة الاستثمارية للمشروع.
- الخطة التمويلية للمشروع.
- تقدير المصاريف العمومية و الإدارية.
- قائمة الدّخل التقديرية للمشروع .
- قياس الرّبحية للمشروع .
- توازن هيكل التمويل و النسب المديونية للمشروع .
- حساسية المشروع لظروف التشغيل المختلفة .
- الرّبحية القومية للمشروع .

الفرع الرّابع : الدّراسة التنظيمية و الإدارية للمشروع :

يهتم بذلك عند دراسة طلبات التمويل من اجل التعرّ ف على القائمين على المشروع المطلوب تمويله تتم أحيانا بالاستعانة بخبرة معيّنة لتغطية بعض نواحي القصور في الخبرة المتاحة للمشروع و تتضمّن هذه الدّراسة

- الهيكل التنظيمي للمشروع.
- احتياجات المشروع من الأفراد (عدد مناصب العمل التي يوفرها المشروع).
- النظم المختلفة من المشروع .
- خطة التدريب .

المطلب الثاني : الدّراسة المالية للمشروع الإستثماري

تعتمد هذه الدّراسة على التحليل المالي، و يهدف البنك من خلالها الى معرفة القدرة على التسديد– فترة التسديد – درجة السّيولة و الهيكل المالي للمؤسّسة بالاعتماد على معايير مالية . [1]

الفرع الأول : التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي للمؤسّسات و الشركات التي تقدّم طلبا للاقتراض من البنك التجاري ذا أهمّية كبيرة لإدارة البنك، إذ أنّ قرار منح التسهيلات الانتمائية أو منعها يعتمد و يبني أساسا على نتائج هذا التحليل المالي تعتبر من أهمّ الأسس التي يستند إليها في الحكم على طالب القرض (المنح أو المنع). [1]

و على من يقوم بهذا التحليل أن يتصف بصفات محددّة، إضافة تمنعه بقدرات تحليلية عالية. و يتوقف

[1] ناصر دادي عدون : تقنيات التسيير التحليل المالي – الجزء 1 ص 17

الحكم على مدى كفاءة الإدارة في إدارة أموال البنك و على قرارات مسؤولي الانتمان ، فإذا تمّ اتخاذ قرارات غير صائبة بإعطاء تسهيلات انتمائية لمؤسّسات و شركات مركزها المالي ضعيف فإنّ ذلك يؤدّي إلى ارتفاع رصيد القروض الهالكة ممّا يؤثر على نتائج أعمال البنك و ربّما يهدّد بقاءه و استمراره، أمّا إذا تمّ إجراء التحليل المالي بالشكل الصّحيح فإنّ قرارات الانتمان تكون رشيدة و تهتّم البنوك بتحليل القوائم التاريخية و إعداد القوائم المالية المستقبلية و تحليلها.

و يمكن إيجاد أهم الأطراف المستفيدة من التحليل المالي كما يلي :.

- **المساهمون** : يهتمّ المساهم بصفته صاحب رأس المال بمعرفة مصاريف استثمار أنه و بالتالي لا بدّ من إطلاعه على نتائج الأعمال و على النسب المالية التي تطمئنه على أمواله.
- **الدّائنون** : يهتمّ الدّائن بغض النظر إن كان حامل سند أو بنك أو مؤسّسة مالية بقدرة المؤسّسة على التسديد ديونه وقت استحقاق تلك الدّيون.
- **المورّدون** : المورّد هو من يقوم بتزويد المؤسّسة بالمواد الخام أو بالمكوّنات نصف المصنّعة أو بالسّلع قامة الصّنع أو غير ذلك من المواد والوسائل كالسّيارات و غيرها ... و يهتمّ المورّد بالمركز المالي للمؤسّسة و ذلك لأن المؤسّسة تكون مدينة عادة للمورّد و بالتالي فإنّ المورّد و بناءا على نتائج التحليل المالي قد يزيد من تعاملاته مع المؤسّسة أو يخفّض منها أو يستمرّ بها كما هي. [2]
- **إدارة المؤسّسة** : تهتمّ إدارة المؤسّسة بالتحليل المالي لأهداف التخطيط و الرّقابة فتضع معايير و نسب محدّدة تطلب من العاملين تنفيذها و التقيّد بها و تعمل بانتظام و في كل فترة زمنية على مقارنتها.
- **العاملون** : و يهتمّ العمّال بالتحليل المالي من أجل الاطمئنان على استقرارهم الوظيفي و على مرتباتهم

– الأصول : يمثل ما تملكه المؤسّسة من استثمارات – مخزونات – ذمم

– الخصوم : هو مصدر الأموال التي تموّل الأصول و هي كلّ من الأموال الخاصّة و الديون يكون شكل الميزانية كالاتي : [2]

جدول 07 : شكل الميزانية المحاسبية و المالية

الأصول			الخصوم			
الصنف	الميزانية المحاسبية	الميزانية المالية	الصنف	الميزانية المحاسبية	الميزانية المالية	
02	الاستثمارات	أصول ثابتة	01	أموال خاصة	أموال خاصة	أموال دائمة
03	المخزونات	قيم الاستغلال	05	الديون	ديون طويل الأجل	
04	الذمم	قيم جاهزة قيم غير جاهزة	05	الديون	ديون قصير الأجل	

المصدر: المخطط التحليل المالي

في الدراسة التي يقوم بها البنك يتم الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية وهذا بالاعتماد على مبدئين أساسيين[3]:

- درجة سيول الأصول
- درجة استحقاق الخصوم

ويكون شكل الميزانية المالية كالتالي:

جدول 08: شكل الميزانية المالية :

الاصول	الخصوم
أصول ثابتة	أموال دائمة
أصول متداولة	ديون قصيرة الأجل

الفرع الثالث : مؤشرات التوازن المالي :

رأس المال المتداول : يعتبر التوازن المالي و هو عبارة عن الفائض من الأموال الدّائمة الذي يزيد عن تمويل المؤسّسة لأصولها الثابتّة و يسمح للمؤسّسة بمواجهة الأخطار التي تطرأ على المؤسّسة في دورة الاستغلال و يحسب بطريقتين :

رأس مال دائم : أموال دائمة – أصول ثابتة

رأس مال دائم : أصول متداولة – ديون قصيرة الأجل و لدينا :

- رأس مال متّداول = 0 $\Longleftrightarrow$ توازن مالي
- رأس مال متداول = 0 توازن مالي (وضعية مالية جيّدة)

[2] عبد المعطي رضا ارشد محفوض احمد جودة– **إدارة الائتمان –** دار وائل للنشر 1999 ص 232

[3].عبد الغفار عبد السلام أنصف **– الإدارة الحديثة في البنوك التجارية –** مطبعة الانتمان 1993 ص 69

و المقصود من النسب المالية هو إظهار علاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي، ومن خلال تحليل النسب المالية فإننا نجيب على عدّة أسئلة مطروحة حول وضعية المؤسّسة مثل :

1- هل تتمكن المؤسّسة من الوفاء بالتزاماتها عند تاريخ استحقاقها؟

2- إلى أيّ مدى يمكن أن تنخفض أرباح المؤسّسة بحيث تصبح عاجزة على سداد الأعباء كالفوائد و الإيجارات ؟

3- هل فترة التحصيل الدّيون معقولة و موافقة لفترة التحليل الصّناعي؟

ولدينا بعض النسب التي يعتمد عليها البنك في التحليل المالي للمؤسّسة من بينها:

1- نسبة التمويل الدّائم : الأموال الدّائمة / الأصول الثابتة .

وتدعى أيضا بنسبة التوازن المالي

هذه النسبة تقيد المحلل المالي في معرفة إذا ما احترمت المؤسّسة قواعد التمويل الصّحيح فإذا كانت النسبة تساوي الواحد فهذا يدلّ على أن الأموال الدّائمة تساوي الأصول الثابتة بمعنى أنّ جميع الأموال الدّائمة وجّهت لشراء أصول ثابتة فمن منظور منطق التمويل فهي صحيحة لكن بقي أن نشير أنّه في مثل هذه الحالة قد تواجه المؤسّسة صعوبة ، لأنّ الأموال الدّائمة مساوية للأصول الثابتة وهذا يستدعي أن تكون الدّيون قصيرة الأجل متساوية بدورها للأصول المتداولة و بافتراض أن المؤسّسة لم تستطيع تصريف بضاعتها آو منتوجاتها أو في حالة مرور أحد عملائها بوضعية جعلته عاجزا عن الوفاء بالتزاماته اتجاه المؤسّسة و بالتالي سيؤثر هذا بدوره على التزامات المؤسّسة تجاه متعامليها وتصبح غير قادرة على تسديد ديونها بحلول تواريخ استحقاقها . ولذلك فعندما تكون النّسبة مساوية للواحد فالوضعية المالية غير سليمة ويزداد الأمر خطورة إذا كانت النّسبة اقلّ من الواحد ففي هذه الحالة تكون المؤسّسة قد أقدمت على تمويل الأصول الثابتة بديون قصيرة الأجل كما يشتري بناية و يقترض مبلغا لمدّة لا تزيد عن السّنة لا يمتلك مالا أخر و لا حقا على المدى القصير و تكون المؤسّسة بذلك على وشك الانتحار السّريع. و حينما تكون النسبة أكبر من الواحد فليس معناه حسن التمويل و عليه يجب التفرقة بين النسبة عندما تكون أكبر من الواحد لكنها تقترب منه و عندما تكون اكبر من الواحد بكثير.

ففي حالة النّسبة اكبر من الواحد و تقترب منه فهذه الوضعية جيّدة من جهة هي تحقق مبدأ التوازن و من جهة أخرى تحافظ على عدم الوقوع في حالات العسر في تصريف البضاعة أو أنّ المتعاملين(العملاء) غير قادرين على الوفاء بالتزاماتهم و وصل ميعاد استحقاقهم المورّدين مثلا.

أمّا في حالة النّسبة اكبر من الواحد و تبتعد عنه بكثير فهو تمويل غير صحيح لأن المؤسّسة تموّل الأصول المتداولة بأموال دائمة و ما يترتب عن الدّيون طويلة الأجل من فوائد ضخمة .

2- نسبة التمويل الخاص: الأموال الخاصّة / الأصول الثابتة: وتدعى بنسبة التمويل الذّاتي هذه النسبة تدلّ على مدى قدرة المؤسّسة على تمويل الأصول الثابتة بأموالها الخاصّة و توجد على ثلاث حالات و هي: يساوي الواحد، اكبر من الواحد، أقلّ من الواحد .

أ- مساوية الواحد: نسبة التمويل الخاص تساوي الواحد معنى هذا أنّ كامل الأموال الخاصّة موّلت، المؤسّسة بها الأصول الثابتة أمّا الدّيون الطويلة الأجل و القصيرة موّلت بها الأصول المتداولة وهو تمويل خاطئ. فمن غير المعقول أن تموّل الأصول المتداولة أو جزء منها بالدّيون طويلة الأجل لأن هذه الأخيرة يترتب عليها فوائد كبيرة و الأموال المتداولة غير قادرة على دفعها و عليه يكون من الأجدر على المؤسّسة توجيه الدّيون الطّويلة الأجل لتمويل الاستثمارات أوانّها تمتنع عن الاقتراض لمثل هذا النّوع من القروض .

ب- نسبة التمويل الخاص أكبر من الواحد: هذا يدلّ على أنّ الدّيون الطويلة الأجل إن وجدت و جزء من الأموال الخاصّة مولت بهما المؤسّسة أصولها المتداولة و هذه الوضعية غير صحيحة ماليا.

ج- نسبة التمويل الخاصّ أقل من الواحد : معنى هذا أن المؤسّسة لجأت إلى الديون الخارجية أي تمويل خارجي لشراء جزء من الأصول الثابتة و هذا التمويل مقبول بشرط عدم الاستمرار في ذلك حتى لا تكون مشبعة بالدّيون .

3- نسبة الاستقلالية المالية : (الأموال الخاصّة / مجموعة الدّيوان):

و تسمّى أيضا بالذاتية المالية تستخدم هذه النسبة من قبل المؤسّسة و من طرف البنوك أيضا كما تفيد في معرفة درجة التشبّع بالدّيون.

و البنوك تبني عليها قرارات منح القروض أو رفضها إذا تقدّمت المؤسّسة بطلب الحصول على قرض معيّن و يفضّل المحلّلون الماليون أن تكون النسبة المحصورة بين 1 و 2 فإذا كانت النسبة مثلا مساوية إلى النصف فهذا يبيّن أنّ الأموال الخاصة تمثّل النّصف من مجموع الدّيون أي اعتماد كلي للمؤسّسة على التمويل الأجنبي (ديون أجنبية). و في حالة تقدم المؤسّسة بطلب الحصول على قرض من إحدى البنوك فسيرفض هذا الطلب ما لم يوجد ضمان أخر بمعنى أنّ المؤسّسة مشبّعة بالدّيون.

4- نسبة قابلية السّداد : (مجموع الأصول / مجموع الدّيون):

و تدعى بالملاءة العامّة يستعين المتعاملون الاقتصاديون مع المؤسّسة بهذا النسبة لأنها تعطيهم فكرة عن مدى قدرة المؤسّسة على تسديد ديونها، بمعنى أنّ المتعاملين يعرفون مدى ضمان حقوقهم و استرجاعها، فالنّسبة مثلا إذا كانت مساوية للواحد فهذا يدلّ على أنّ مجموع الأصول يساوي مجموع الدّيون و ذلك أي أنّ المؤسّسة قادرة عند حالات الإفلاس إذا تطلب الأمر تسديد جميع الدّيون و ذلك ببيع جميع أصولها و عليه فالمحّللون الماليون يفضّلون أن تكون النّسبة أكثر من الواحد و بكثير حماية لحقوقهم و ازدياد ثقتهم في التعامل معها.

5-نسبة السّيول العامّة : (الأصول المتداولة / الدّيون قصيرة الأجل):

و تدعى بنسبة الملاءة النّسبية يمكن أن تفسّر التوازنات المالية من أعلى الميزانية أو من أسفل الميزانية. و نسبة السّيولة العامّة هي تفسير لنسبة التمويل الدّائم من أسفل الميزانية، فجميع حالات التمويل الدّائم يمكن تفسيرها من أسفل الميزانية، فمثلا النسبة السّابقة مساوية للواحد هذا معناه أنّ الأصول المتّداولة تموّل من قبل الدّيون القصيرة الأجل، فالمؤسّسة حققت مبدأ التوازن لكن يحدث أن تواجه صعوبة في تصريف المنتوج أو أنّ أحد العملاء عجز عن الوفاء بالتزاماته فستكون بدورها عاجزة على تسديد ديونها القصيرة المدى و عليه يجب ان تكون النسبة اكبر من الواحد و تقترب منه.

6- نسبة سيولة الأصول : (الأصول المتداولة / Σ الأصول) :

تفيد هذه النسبة في معرفة طبيعة المؤسّسة هل هي ذات نشاط تجاري أم إنتاجي فإذا كانت النّسبة أكبر من النصف فهذا يدلّ على أنّ إجمالي الأصول يتكوّن أغلبه من الأصول المتداولة و أنّ تجهيزات الإنتاج ضئيلة و هي ذات طبيعة تجارية و العكس أيضا صحيح فإذا كانت النّسبة أقلّ من النصف معناه أنّ الأصول الثابتة تستحوذ على الحصّة الأكبر و هي من الأنشطة الصّناعية.

7- نسب المردودية (نسب الرّبحية) : هناك عدّة مؤشرات لقياس الرّبحية المحرّكة للنشاط في المؤسّسة أو قياس مدى مناسبة استخدام عنصر جديد في المؤسّسة أو خصوم معّينة و هي تمثل أيضا مقارنة النتيجة بما استخدم لتحقيقها و ندرج بعض النّسب كما يلي [4]:

أ-نسبة المرد ودية المالية : تمثل النسبة في تقدير العائد المحقق خلال دورة الاستغلال و على أساس هذا العائد يمكن للتسيير المالي اقتراح الأموال الخاصة لاستمرار أو تغيير النشاط أن لم يحثث النتائج المرجوة من الخطط الجديدة .

ب- نسبة المردودية الاقتصادية :

و هي تمثل الأرباح و يمكن من خلالها تبيين مدى كفاءة استعمال الموارد لجلب المستثمر أو تقدير كفاءة المشروع الاقتصادي و التي على أساسها يمكن اتخاذ القرارات اللازمة.

ج – نسبة الرّبحية الأصول :

تمثل هذه النّسبة ما استخدم من أصول للحصول على النتيجة و بالوحدات ما تغطّيه الوحدة التقنية الواحدة من الأصول الثابتة و الأصول المتداولة في النتيجة الإجمالية فالعبرة ليست في ضخامة الأصول المستخدمة بقدر ما هي في مردودية الأصول .

[4].عبد الغفار عبد السلام أنصف – **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية – مرجع** سابق الذكر

د – نسبة ربحية النشاط :

هي نسبة مردودية رقم الأعمال، أو ما تقدّمه الوحدة النقدية من ربح تكون في بعض الأحيان مضللة لانّ الزّيادة في النّشاط تمثل الضّخامة في رقم الأعمال مع تزايد الأعباء الكلية، و قد تمتصّ هذه الأعباء في المؤسّسة مع ما يتزامن معها من أرباح. و بالتالي هذه النسبة تبين كفاءة رقم الأعمال.

هـ – نسبة الرّبح الصّافي :

هذه النسبة تعطي مقارنة أدق بين المؤسّسات المتنافسة في نفس النشاط (المجال) و هي أدق من النّسبة الأولى (نسبة المردودية المالية).

الفرع الثاني : مخطط التمويل مشروع مصغر في البنك بواسطة ANSEJ :

تعتبر مصلحة الالتزامات هي المصلحة المكلفة بالقرض و كذا تجديد القروض حسب طلبات العملاء و تعتمد في ذلك على :

- جمع كلّ العناصر الضرورية التي تدعّم القرض.
- الفحص الميداني للمؤسّسات.
- الإرسال إلى مديرية شبكة الاستغلال " DRE " طلبات القرض المقدّمة من طرف العملاء مرافقة بالوثائق و المستندات اللازمة.
- تبليغ العملاء بالقروض التي تمّ قبولها.

و يكون ذلك وفق خطوات :

1- تقديم طلب القرض من قبل المستثمر مرفق بالملف :

2- **دراسة البنك للقرض** : يقوم المكلف بالدّراسات بعرض التقرير الخاص بدراسة القرض على النحو التالي

أ- تقديم المؤسّسة : نوع المؤسسة- تاريخ التأسيس- العلاقة مع البنك – تاريخ أول طلب قرض – الشكل القانوني- رقم أعمال المؤسّسة – عنوان الشركة.

ب- موضوع القرض : تحديد نوع القرض- المبلغ المطلوب- تاريخ الاستحقاق.

ت- الوسائل :

* وسائل مادّية : ذكر قائمة الوسائل التي تملكها المؤسّسة .
* وسائل بشرية : ذكر عدد الأشخاص التي تستخدمها المؤسّسة.

3- **دراسة الضمانات :**

- ضمانات حقيقية .
- ضمانات شخصية.

4- فتح حساب الاستغلال :

يتم دفع المساهمة الشخصية في حساب الاستغلال " 300 ".

- في الجانب المدين : حساب الاستثمار " 350 " .
- في الجانب الدّائن : حساب الاستغلال " 300 " .

مع إعداد وثيقة محاسبية خاصّة بهذا التحويل CA15 .

في الجانب المدين : حساب " 300 ".

في الجانب الدّائن : حساب "350" و إعداد وثيقة CA16.

وفي الأخير يتم تلخيص تحرّك حساب الاستثمار في قائمة شبه محاسبة CT83.

المبحث الثاني: الإجراءات المتعلّقة بمنح القرض مع دراسة حالة في البنك BNA تيميمون:

المطلب الأوّل: الإجراءات الإدارية المتعلّقة بمنح القرض

الفرع الأوّل : دراسة ملف القرض:

أوّلا: تتم دراسة ملف القرض في مصلحة الالتزامات، يتقدّم الشخص الطّالب للقرض إلى وكالة التشغيل بملف طلب القرض الذي يتضمّن :

I. ملف إداري.

- شهادة ميلاد.
- نسخة من بطاقة التعريف.
- شهادة الإقامة.
- شهادة تأهيل خاصّة بالمجال المطلوب فيه القرض.
- شهادة عدم الاحتراف.
- شهادة عدم الانخراط للمؤمّن.
- طلب خطّي.
- وصل بإيداع الملف لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.ANSE

II. - الفاتورة النّموذجية.

III. - الدّراسة التقنية- الاقتصادية.

IV. - شهادة القابلية.

V- ملف محاسبي يتكوّن من:

- 8 ميزانيات تقديرية خاصّة ب 8 سنوات (مدّة القرض).
- الدراسة المالية
- جدول حسابات النتائج الخاصة ب8 سنوات.
- الميزانية الإفتتاحية

ثانيا: الإجراءات المطبّقة في الوكالة لدراسة القرض:

بعد أن يستلم العون الملف يقوم بدراسته كالتالي:

1- التأكد من الملف الإداري (كامل- قانوني- من الطّالب للقرض).

2- التأكد من مطابقة الفاتورة النموذجية مع النشاط المرغوب بالاستثمار فيه.

3- التأكد من الدّراسة التقنية- الاقتصادية التي تتضمّن ما يلي:

- التعريف بالمشروع.
- عدد مناصب العمل التي يوفرها المشروع.
- كلفة المشروع.
- نسب و طريقة التمويل.
- التأثير على المحيط الاقتصادي.

تقوم وكالة التشغيل بدراسة ملف القرض من خلال عقد لجنة التقييم التي تنعقد على مستوى الوكالة كل 15 يوم وتضم هذه اللجنة :

صاحب طلب القرض (طالب القرض)

عضو ممثل عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

عضو ممثل عن البنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

BNA عضو ممثل عن البنك الوطني الجزائري

BDL عضو ممثل عن بنك التنمية المحلية

تقوم هذه اللجنة بدراسة ملفات القروض وتقديم الاقتراحات حول القرض كما يتم التداول بين ممثلي البنوك حول البنك الذي يقوم بتقديم القرض ومن صلاحيات اللجنة التخفيض من معدات القرض ان رأت ضرورة في ذلك وفي الاخير يتم قبول طلب القرض او رفضه حسب رأي اللجنة وتحدد هذه الاخيرة البنك الذي يقوم بمنح القرض

ثالثا: كيفية معالجة قروض الاستثمار:

ملفات قروض الاستثمار في إطار نظام تدعيم تشغيل الشباب يجب أن تقدم للوكالات المستوطنة مكوّنة من

- طلب خطي.
- ملف تقني اقتصادي يتم إعداد بمساعدة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ مرفوقا بفاتورات أوّلية مبدئية أو كشوفات تقويمية للأشغال المراد انجازها.
- ميزانية افتتاحية، موازنات تقديرية و حسابات الاستغلال التقديرية المعدّة لـ 8 سنوات .
- شهادة التأهيل (أهلية) تسلم من طرف الوكالة الوطنية لدعم الوطنية لدعم تشغيل الشباب في حالة إنشاء مؤسّسة مصغّرة أو شهادة المطابقة لشروط الاستفادة من توسيع قدرات الإنتاج.

بعد إيداع الملف الخاص بقرض الاستثمار تخصّص الوكالة رقما حسب التسلسل التاريخي المبيّن في السّجّل المفتوح لهذا الغرض و تسلم للشباب وصل إيداع.

دراسة الملف يجب أن تأخذ بالاعتبار المعايير التالية :

- تقييم المشروع خارج الرّسم فيما يخصّ :
- التجهيزات و العتاد المراد شرائها.
- المعدات و التركيبات و كذا الخدمات الأخرى.
- التأمين ضدّ جميع المخاطر بنسبة 100 % مع أخذ بعين الاعتبار قيامها بجميع الرّسوم المدرّجة.
- التكفل بالأموال المتداولة للانطلاق في هياكل الاستثمار المشروع و التي يجب أن تغطي فترة ثلاثة أشهر.
- أجل معالجة الملفات المودوعة من طرف الشباب على مستوى الوكالة محدّدة بثلاثة أشهر كحدّ أقصى.
- تبليغ الموافقة على القرض يرسل بانتظام من طرف وكالة دعم و تشغيل الشباب طبقا للنموذج الى الوكالة البنكية.

رابعا: شروط موافقة البنك على القرض:

للاستفادة من القرض يتعين على المستفيد :

- أن يكون عمره يتراوح بين 19 سنة و 35 سنة.
- السن الأقصى للمسير الشريك للمؤسّسة يمكن تمديده لـ 40 سنة عندما يخلق المشروع على الأقل ثلاثة مناصب عمل.
- أن يكون صاحب كفاءة مهنية أو يملك قدرات معترف بها
- أن يعبئ مساهمة شخصية في حدّ أقصى 2%.
- شروط منح القرض :

تستفيد المشاريع الاستثمارية من تمويل محدّد حسب المستويات التالية :

المستوى الاول : استثمار يقل عن 2000000.00 دج

- المساهمة المالية الشخصية 1% .
- سلفة بدون فائدة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 29% (سلفة بدون فائدة).
- قرض بنكي 70% كحدّ اقصى.

المستوى الثاني : استثمار يفوق 2000000 دج و يقل أو يساوي 6000000 دج

- مساهمة مالية شخصية 2%
- سلفة بدون فائدة من الوكالة ANSEJ 28 % (سلفة بدون فوائد).
- قرض بنكي 70% كحد أقصى.

[5] منشورات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

الفرع الثاني: تحليل احصائيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

يمكن لنا أن نحدد الدور الفعال الذي تقوم به هذه المؤسسات المصغرة اعتمادا على الإحصائيات التالية

مؤشر التمويل حسب البلديات

مشاريع ممولة الى غاية 31 ديسمبر 2015

دائرة	رمز البلدية	البلدية	مشاريع ممولة	مشاريع ممولة
أدرار	01 01	أدرار	1644	1875
	01 21	اولاد أحمد (تيمي)	189	
	01 22	بودة	42	
رقان	01 04	رقان	156	236
	01 18	سالي	80	
تيميمون	01 09	تيميمون	268	305
	01 10	اولاد سعيد	37	
زاوية كنتة	01 11	زاوية كنتة	139	312
	01 05	انزجمير	173	
أولف	01 12	أولف	81	134
	01 13	تيمقطن	19	
	01 06	تيط	24	
	01 19	أقبلي	10	
فنوغيل	01 15	فنوغيل	107	200
	01 02	تامست	41	
	01 14	تمنطيط	52	
تنركوك	01 16	تنركوك	73	85
	01 07	قصر قدور	12	
شروين	01 03	شروين	18	43
	01 27	اولاد عيسى	17	
	01 24	طلمين	8	
أوقروت	01 23	اوقروت	99	172
	01 20	لمطارفة	29	
	01 17	دلدول	44	
تسابيت	01 08	تسابيت	67	87
	01 26	سبع	20	
برج باجي مختار	01 25	برج باجي مختار	94	108
	01 28	تيمياوين	14	
المجموع			3557	3557

الجدول 09 : توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس و قطاعات النشاط :

قطاع النشاط	المشاريع الممولة	ذكور	اناث	نسبة المشاريع الانثوية
الفلاحة	479	427	52	11%
الانشطة الحرفية	474	394	80	17%
مقاولة وأشغال البناء	387	374	13	3%
الموارد المائية	9	9	0	0%
الصناعة	246	222	24	10%
الصيا نة	101	101	0	0%
انشطة حرة	57	49	8	14%
خدمات	952	798	154	16%
نقل وتسليم على البارد	198	194	4	2%
نقل البضائع	370	365	5	1%
نقل المسافرين	284	282	2	1%
المجموع	**3 557**	**3 215**	**342**	**10%**

المصدر : الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

نلاحظ من الجدول اعلاه ان المشاريع المستثمرة من فئة النساء تمثل 10% من مجموع الاستثمارات حيث ان النساء يستثمرن اكثر في المشاريع الحرفية وبنسبة 17% والمشاريع الخدماتية بنسبة 16%والأنشطة الحرة بنسبة 14% والفلاحة بنسبة 11%.

الجدول 10: يمثل توزيع المشاريع المالية واليد العاملة حسب السنوات وقطاعات النشاط

قطاع النشاط	2011		2012		2013		2014		2015	
	المشاريع المالية	اليد العاملة	المشاريع المالية	اليد العاملة	المشاريع المالية	اليد العاملة	المشاريع المالية	اليد العاملة	المشاريع المالية	اليد العاملة
الفلاحة	9	23	45	161	127	459	198	613	74	201
الانشطة الحرفية	58	132	96	282	60	195	80	242	25	70
مقاولة اشغال البناء	51	157	57	201	54	201	96	310	37	100
الموارد المائية			3	6					1	3
الصناعة	41	116	46	143	22	80	41	128	53	139
الصيانة	8	13	8	18	19	50	24	53	24	51
انشطة حرة			10	28	9	25	9	25	8	22
خدمات	133	251	164	364	140	333	101	272	41	108
قل على البارد	151	230	29	55	3	6				
نقل البضائع	37	57	53	104	71	142	36	69	1	2
نقل المسافرين	9	12	45	83	71	142	48	94	4	7
المجموع	**497**	**991**	**556**	**1445**	**576**	**1633**	**633**	**1806**	**268**	**703**

المصدر: الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

من خلال الجدول نلاحظ تزايد في المشاريع الممولة ما بين سنتي 2012 و2014 غير انه سنة 2015 نلاحظ انخفاض في عدد المشاريع الممنوحة وذلك نظرا للازمة الاقتصادية التي وقعت في البلاد سنة 2015 والتي لا زالت تمس الاقتصاد الوطني وكذلك الشيء بالنسبة لليد العاملة نلاحظ ارتفاع في عدد المناصب التي وفرتها هذه المشاريع غير انها سجلت انخفاض سنة 2015 نظرا لنفس السبب.

رسم بياني 1: يمثل المشاريع المالية حسب طبيعة التمويل

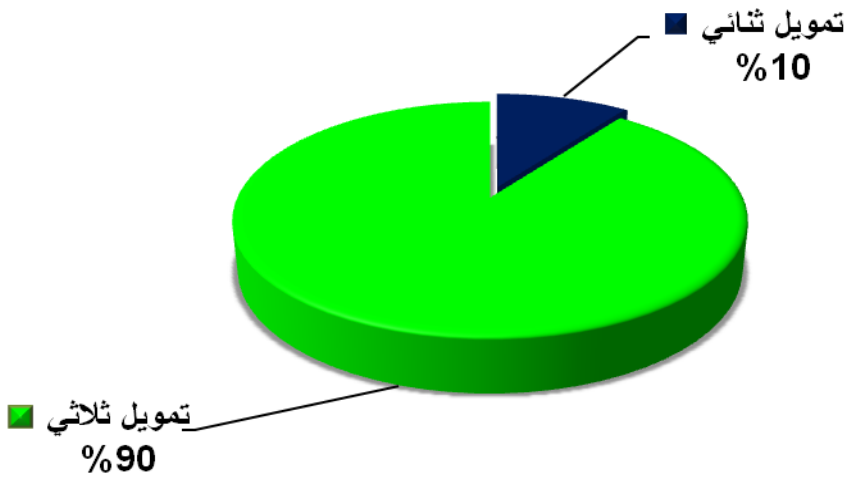

المصدر: الوكالة الوطنية للتشغيل ودعم تشغيل الشباب

من خلال هذه الدائرة النسبية نلاحظ أن المشاريع الثنائية تمثل نسبة 10 % من المشاريع المالية الممنوحة ,كما تمثل المشاريع الثلاثية نسبة 90 % من المشاريع الاجماليةة.

رسم بياني 2: يمثل تطور التمويل حسب السنوات:

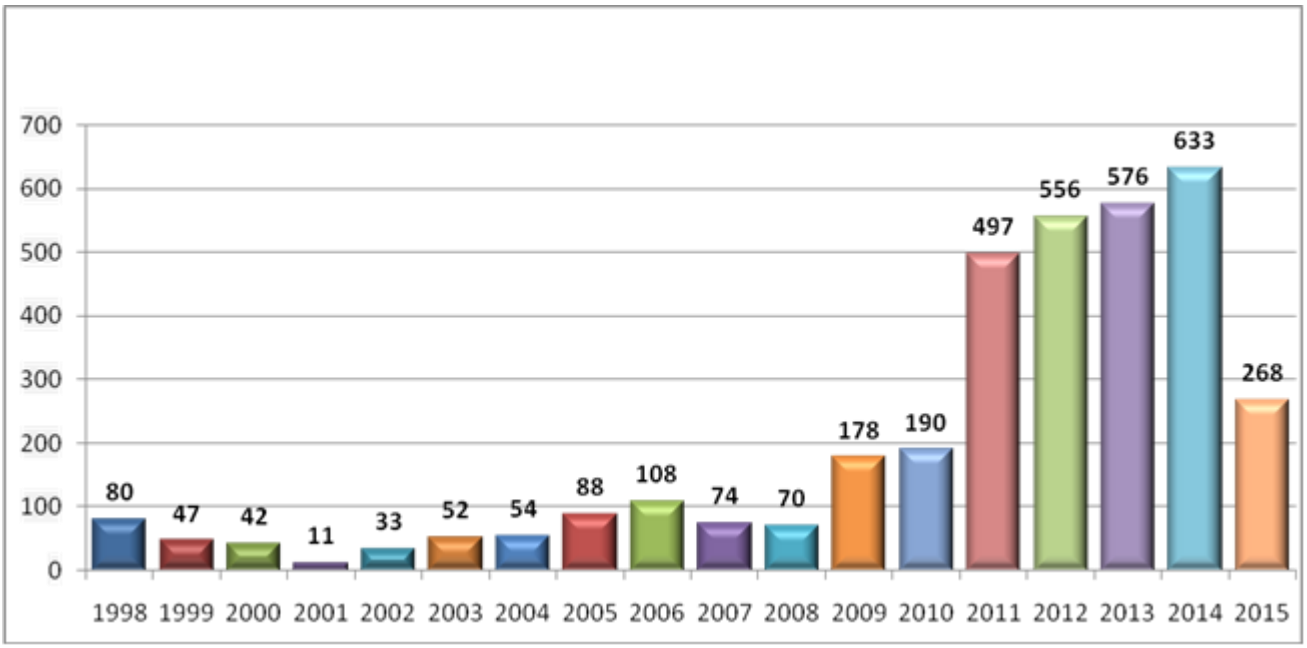

المصدر: الوكالة الوطنية للتشغيل ودعم تشغيل الشباب نلاحظ من هذا الرسم البياني أن نسبة التمويل ما بين سنة 1998 إلى 2008 كانت ضئيلة ومتذبذبة نظرا لحداثة الوكالة وعدم إقبال الشباب عليها بسبب

ارتفاع نسبة المساهمة الشخصية ونسبة الفائدة التي يتحملها صاحب القرض.

وما بين 2009 الى 2014 نلاحظ تزايد الإقبال على هذه المشاريع نظرا لتشجيع الدولة على الإستثمار من خلال تخفيض نسبة المساهمة الشخصية و تحمل نسبة الفوائد, أما في سنة 2015 فنلاحظ أن النسبة انخفضت وهذا راجع الى الأزمة الاقتصادية التي تعيشها البلاد (سياسة التقشف) وعجز الدولة عن تغطية هذه المشاريع.

المطلب الثاني : دراسة حالة قرض مصغر في BNA تيميمون عن طريق ANSEJ

- **دراسة حالة:**

مثال تطبيقي: تقدم السيد **س** يبلغ من العمر 26 سنة بتاريخ 2017/02/07 الى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من اجل طلب قرض في اطار دعم تشغيل الشباب بالإضافة الى الوثائق الادارية مصحوب بالمعطيات الاقتصادية التالية :

تقوم وكالة التشغيل بدراسة ملف القرض من خلال عقد لجنة التقييم التي تنعقد على مستوى الوكالة وتضم هذه اللجنة :

عضو ممثل عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
عضو ممثل عن البنك الوطني الجزائري BNA

عضو ممثل عن البنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

عضو ممثل عن بنك التنمية المحلية BDL

تقوم هذه اللجنة بدراسة ملفات القروض وتقديم الاقتراحات حول القرض كما يتم التداول بين ممثلي البنوك حول البنك الذي يقوم بتقديم القرض ومن صلاحيات اللجنة التخفيض من معدات القرض إن رأت ضرورة في ذلك وفي الاخير يتم قبول طلب القرض او رفضه حسب راي اللجنة وتحدد هذه الاخيرة البنك الذي يقوم بمنح القرض وذلك حسب بنية التمويل التالية :

جدول رقم 11: حالة القرض اقل من 2000000.00 **د.ج**

البيان	معدل المساهمة
مساهمة شخصية	%1
مساهمة ANSEJ	%29
القرض البنكي	%70
المجموع	%100

جدول رقم 12: حالة القرض من 2000000.00 **د.ج** الى 6000000.00 **د.ج** وهي الحالة التي يدخل ضمنها القرض قيد الدراسة.

البيان	معدل المساهمة
مساهمة شخصية	%2
مساهمةANSEJ	%28
القرض البنكي	%70
المجموع	%100

الدراسة المالية

جدول 13 : التكاليف المالية للمشروع:

هيكل الاستثمار:

عنوان	التكلفة	التكلفة الإجمالية
تكاليف الكراء	**0.00**	0.00
تكاليف تمهيدية	**277783.60**	277783.60
مساهمة صندوق الضمان	**86030.51**	
التأمينات	**141753.09**	
تكاليف أخرى	**50000.00**	
عتاد الإنتاج	**5574631.87**	5574631.87
عتاد محلي	**5574631.87**	
عتاد مستورد	**0.00**	
ماشية	**0.00**	0.00
الأسهم المتداول	**0.00**	0.00
التهيئة	**0.00**	0.00
الأدوات	**0.00**	0.00
تجهيزات المكاتب	**0.00**	0.00
عتاد الإعلام الآلي	**0.00**	0.00
حقوق الجمارك ورسوم الدفع	**0.00**	0.00
ضرائب أخرى ورسوم الدفع	**0.00**	0.00
تكاليف التركيب	**0.00**	0.00
تكاليف النقل	**0.00**	
تركيب وتجريب	**0.00**	
رأس المال العامل	**0.00**	0.00
أخرى 1	**0.00**	0.00
أخرى 2	**0.00**	0.00
المجموع	**5852415.47**	5852415.47

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على محاسبة المؤسسة.

لدينا جدول التكاليف المالية للمشروع يتكوّن من مصاريف خاصّة لدراسة السّوق إضافة إلى مصاريف التأمين و تكاليف شراء المعدات التي يراد الاستثمارها.

جدول 14: بنية التمويل :

البيان	معدل المساهمة	المجموع
مساهمة شخصية	%2	117048.31
مساهمةANSEJ	%28	1638676.33
القرض البنكي	%70	4096690.83
المجموع	%100	5852415.47

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على ميزانية المؤسسة الطالبة للقرض.

لدينا التمويل يكون من ثلاثة أطراف:

- مساهمة شخصية 2%
- مساهمة البنك 70%
- مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ 28%

جدول 15 : الإهتلاكات للقرض لبنكي طيلة مدّة القرض:

مبلغ القرض	4096690.83
مدة القرض	8
نسبة الفائدة البنكية	5.50
نسبة الربحية	100
نسبة الفائدة الحقيقية	0.00

البيان	سنة 1	سنة 2	سنة 3	سنة 4	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
الرئيسية	0.00	0.00	0.00	819338.17	819338.17	819338.17	819338.17	819338.17
باقي التعويض قيد التنفيذ	4096690.83	4096690.83	4096690.83	4096690.83	3277352.66	2458014.50	1638676.33	819338.17
الفوائد البنكية	0.00	225318.00	225318.00	225318.00	180254.40	135190.80	90127.20	45063.60
الفوائد البنكية ارباح للتسديد	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
اشتراك صندوق المساهمة	14338.42	14338.42	14338.42	14338.42	11470.73	8603.05	5735.37	2867.68
المساهمة المدفوعة	86030.51							

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على ميزانية المؤسسة.

من خلال الجدول نلاحظ أنّ الإهتلاك خطّي (ثابت) خلال خمسة سنوات أي أنّ قيمة الإهتلاك تكون ثابتة و في السّنة السّادسة تساوي الصّفر أي تتناقص إلى أن تنعدم و نلاحظ أنّ الإهتلاك يخصّ فقط قيمة القرض و الفوائد و المساهمات في صندوق التأمين.

جدول 16: الميزانية الافتتاحية :

الاصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
		1-اموال خاصة	117048.31
2-استثمارات	0.00		
مصاريف الايجار	277783.60		
مصاريف تمهيدية	5574631.87		
مخزونات		**5 -ديون استثمار**	
ذمم		**قروض بنكية**	4096690.83
		مساهمة الوكالة (قروض اخرى)	1638676.33
المجموع	**5852415.47**	**المجموع**	**5852415.47**

المصدر :من إعداد الطالبة بناء على ميزانية المؤسسة.

لدينا من خلال هذه الميزانية أصول المؤسّسة تتكوّن من مصاريف تمهيدية و مصاريف ايجار فقط لأنّ المؤسّسة حديثة النشأة، و خصوم المؤسّسة تتكوّن من أموال خاصّة + قيمة القرض البنكي + قيمة قروض Ansej.

السنوات / المواد	4 سنة	3 سنة	2 سنة	1 سنة

الأصول	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
استثمارات	5239395.56	4626375.65	4013355.75	3400335.84
تجهيزات انتاج	222226.88	166670.16	111113.44	55556.72
ذمم	5017168.68	4459705.50	3902242.31	3344779.12
الصندوق	1274132.66	2100465.51	2901931.15	3720838.90
البنك	382239.80	630139.65	870579.35	1116251.67
المجموع	891892.86	1470325.86	2031351.81	2604587.23
الخصوم				
أموال خاصة	117048.31	117048.31	117048.31	117048.31
قروض بنكية	4096690.83	4096690.83	4096690.83	4096690.83
قروض أخرى	1638676.33	1638676.33	1638676.33	1638676.33
النتيجة	661112.75	874425.69	1062871.43	1268759.27
المجموع	**6513528.22**	**6726841.16**	**6915286.90**	**7121174.74**
الاهتلاك	613019.91	1226039.81	1839059.72	2452079.63
الخام	5852415.47	5852415.47	5852415.47	5852415.47
الاهتلاك	557463.19	1114926.37	1672389.56	2229852.75
الخام	5574631.87	5574631.87	5574631.87	5574631.87
السنوات / المواد				

جدول 17: الميزانية التقديرية لـ :08 سنوات

الأصول	استثمارات	تجهيزات إنتاج	ذمم	الصندوق	البنك	المجموع	الخصوم	أموال خاصة	قروض بنكية	قروض أخرى	النتيجة	المجموع
الصافي	2787315.94	2787315.94	3742141.16	1122642.35	2619498.82	6529457.10		117048.31	3277352.66	1638676.33	1496379.80	**6529457.10**
الاهتلاك	3065099.53	2787315.94										
الخام	5852415.47	5574631.87										
الصافي	2229852.75	2229852.75	2663357.88	799007.36	1864350.52	4893210.63		117048.31	819338.17	1638676.33	2318147.82	**4318147.82**
الاهتلاك	3344779.12	3344779.12										
الخام	5574631.87	5574631.87										
الصافي	1672389.56	1672389.56	83335.08	25000.52	58334.56	1755724.64		117048.31	0.00	1638676.33	0.00	**1755724.64**
الاهتلاك	3902242.31	3902242.31										
الخام	5574631.87	5574631.87										
الصافي	1114926.31	1114926.37	640798.27	192239.48	448558.79	1755724.64		117048.31	0.00	1638676.33	0.00	**1755724.64**
الاهتلاك	4459705.50	4459705.50										
الخام	5574631.87	5574631.87										

جدول 17: الميزانية التقديرية لـ :08 سنوات

من خلال هذه الميزانية التقديرية يتبين أنّ المشروع يحقق نتيجة إيجابية خلال ثمانية سنوات أي أنه مشروع يعود بمردودية (مربح).

الجدول18: يمثل جدول حسابات النتائج التقديرية ل08 سنوات

	1 السنة	2 السنة	3 السنة	4 السنة	5 السنة	6 السنة	7السنة	السنة 8
سلع مباعة								
سلع مستهلكة								
الخام الهامش	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
إنتاج مباع	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
خدمات مقدمة	2145000.00	2359500.00	2595450.00	2854995.00	3140494.50	3454543.95	3799998.35	4179.998.18
مواد أولية مستهلكة	50000.00	52500.00	55125.00	57881.25	60775.31	63814.08	67004.78	70355.02
خدمات	10000.00	10400.00	10816.00	11248.64	11698.59	12166.53	12653.19	13159.32
النقل	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
تكاليف الإيجار	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
الصيانة	10000.00	10400.00	10816.00	11248.64	11698.59	12166.53	12653.19	13159.32
اخرى خدمات	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
القيمة المضافة	2085000.00	2296600.00	2529509.00	2785865.11	3068020.60	3378563.34	3720340.37	4096483.84
تكاليف المستخدمين	406800.00	414936.00	423234.72	431699.41	440333.40	449140.07	458122.87	467285.33
مختلفة مصاريف	206091.51	141916.20	129158.42	117676.42	104474.94	92306.83	81068.77	70667.75
التامين	141753.09	127577.78	114820.00	103338.42	93004.20	83703.78	75333.40	67800.06
اخرى مصاريف	64338.42	14338.42	14338.42	14338.42	11470.73	8603.05	5735.37	2867.68
والرسوم الضرائب	42900.00	47190.00	51909.00	57099.90	62809.89	69090.88	75999.97	83599.96
الرسم على النشاط المهني 2%	42900.00	47190.00	51909.00	57099.90	62809.89	69090.88	75999.97	83599.96
حقوق التامين	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
ضرائب ورسوم اخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
مصاريف مالية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
اهتلاك	613019.91	613019.91	613019.91	613019.91	613019.91	613019.91	613019.91	613019.91
تكاليف الاستغلال	1268811.41	1217062.11	1217322.05	1219495.64	1220638.14	1223557.69	1228211.52	1234572.95
R.B.E	816188.59	1079537.89	1312186.95	1566369.47	1847382.47	2155005.65	2492128.86	2861910.89
ض.د.إ أو ض.أ.ش	155075.83	205112.20	249315.52	297610.20	351002.67	409451.07	473504.48	543763.07
نتيجة صافية للاستغلال	661112.75	874425.69	1062871.43	1268759.27	1496379.80	1745554.58	2018624.37	2318147.82

جدول 19: رأس المال التقديري

	عدد الأيام / سنة		المجموع
بيع البضائع	286	0	0.00
الإنتاج المباع	286	0	0.00
فوائد مقدمة	286	7500	2145000.00
رقم الأعمال			2145000.00

جدول 20: تطور رقم الأعمال

باب	سنة 1	سنة 2	سنة 3	سنة 4	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
بيع البضائع	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
الإنتاج المباع	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
فوائد مقدمة	2145000.00	2359500.00	2595450.00	2854995.00	3140494.50	3454543.95	3799998.35	4179998.18
رقم الأرباح	2145000.00	2359500.00	2595450.00	2854995.00	3140494.50	3454543.95	3799998.35	4179998.18
تطور	%10	%10	%10	%10	%10	%10	%10	

جدول 21: بضائع ومواد استهلاكية

باب	سنة 1	سنة 2	سنة 3	سنة 4	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
مواد ولوازم مستهلكة	50000.00	52500.00	55125.00	57881.25	60775.31	63814.08	67004.78	70355.02
تطور	% 5	% 5	% 5	% 5	% 5	% 5	% 5	% 5

جدول 22: خدمات

	سنة 1	سنة 2	سنة 3	سنة 4	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
خدمات	10000	10400.00	10816.00	11248.64	11698.59	12166.53	12653.19	13159.19
نقل	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
كراء ونفقات كراء	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
صيانة و تصليح	10000	10400.00	10816.00	11248.64	11698.59	12166.53	12653.19	13159.19
خدمات أخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
تطور	% 4	% 4	% 4	% 4	% 4	% 4	% 4	% 4

جدول 23: تكاليف الموظفين:

عدد مشترك	1		15000					
عدد المستخدمين	2		15000					
	3		30000					
باب	سنة 1	سنة 2	سنة 3	سنة 4	سنة 5	سنة 6	سنة 7	سنة 8
راتب المشتركين	180000.00	183600.00	187272.00	191017.44	194837.79	198734.79	202709.24	206763.42
راتب المستخدمين	226800.00	231336.00	235962.72	240681.97	245495.61	250405.53	255413.64	260521.91
التطور السنوي	2 %	2 %	2 %	2 %	2 %	2 %	2 %	2 %
تكاليف الموظفين	406800.00	414936.00	423234.72	431699.41	440333.40	449140.07	458122.87	467285.33

خاتمة الفصل :

بالرغم من الانجازات التي حققتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سواءا من حيث تطور عددها او من حيث خلقها لمناصب عمل بالضافة الى تطور القطاع الخاص الذي يعد مصدرا اساسيا لخلق القيمة المضافة ولكن قدرة هذه المؤسسات غير قادرة على المنافسة الخارجية نظرا لإمكانياتها المحدودة بالاضافة الى استحواد قطاع المحروقات على اجمالي الصادرات حيث وصلت سنة 2015 الى 97.04 وتبقى بذلك الصادرات غير النفطية مهمشة رغم تطورها في قطاعي البناء والاشغال العمومية والخدمات.

خاتمة عامة

خاتمة :

لقد سمحت دراستنا هذه بإعطاء نظرة ولو بسيطة حول الأسس النظرية و التطبيقية لعملية التمويل البنكي للمشاريع المصغّرة و خصصنا في هذا جزءا نظريا يهتم بموضوع التمويل البنكي و المؤسسات أوالوكالات المدعمة لهذا النوع من التمويل كما أن الجزء التطبيقي جاء ليهتمّ بكيفية دراسة هذا النوع من المشاريع و كيف تتمّ عملية التمويل كلّ هذه الفصول جعلتنا نصل إلى النتائج التالية:

- نتائج مستخلصة:

* من خلال الفصل الأول استخلصنا النتائج التالية :

التمويل هو الطريقة اللازمة التي تقدّم بها الأموال للمؤسسة المستثمرة من أجل إنجاز المشروع وفقا للمقاييس و الشروط المتفق عليها

- ان التمويل في المؤسسة يساهم بشكل كبير في توسيع نشاط المؤسسة وخلق فرص عمل كبيرة

* من خلال الفصل الثاني توصلنا إلى :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة النهج الاقتصادي الحديث نظرا لسرعة انشائها ومرونتها ومواكبتها التطورات التكنولوجية

إن الشباب الجزائري استفاد كثيرا من الدعم الذي تقدّمه الدولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ و التي تنشط منذ 1998 و تقوم بدعم تمويل المشاريع المصغرة بالرغم من أنّ نسبة مساهمة الوكالة في التمويل صغيرة بالرغم من أنّ نسبة مساهمة الوكالة في التمويل صغيرة 28% إلى 29% من تكلفة المشروع إلا أنّ الشّباب استفادوا من مزايا جبائية في هذا الإطار خاصّة تلك المتعلقة بالضرائب والإعفاء من عدّة رسوم و كذلك المساعدات المالية هذا ما شجّع الشباب على الاستثمار و تنفيذ مشاريعهم.
إن التمويل أو القروض المقدمة من قبل الوكالة الوطنية تعتبر طويلة الأجل مدة التسديد تعادل 10 سنوات هذا ما دفع الشباب إلى اللجوء إلى هذا النوع من القروض و القرض المقدم من الوكالة يعتبر بدون فائدة.

* من خلال الفصل الثالث استنتجنا التالي :

الشباب الجزائري استفاد كثيرا من الدعم الذي تقدّمه الدولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

- ان تبني الدولة لنسبة الفائدة ساهم بشكل كبير في ايجاد حلول للبطالة الا ان الازمة الاقتصادية وسياسة التقشف المتبعة من طرف الدولة جاءت كمانع امام استمرارية هذا الحل.

التوصيات:

- يجب على الدولة اعطاء اهمية اكبر لدراسة المشاريع من خلال دراستها من طرف لجان مختصة في المجال
- ضرورة مراقبة المشاريع وإنشاء لجان خاصة تقوم بعملية المراقبة ومتابعة المشاريع

- يجب التركيز على ربحية المشاريع قبل الموافقة عليها

في ختام هذا العمل يمكننا القول أن الظروف الاقتصادية التي عاشها الاقتصاد خصوصا بعدما رفعت الدولة الدعم عن القطاع العام و علق الكثير من المؤسسات العمومية المفلسة و كذا تسريح العمال أدت كل هذه الظروف إلى زيادة عدد الشباب البطالين ما جعل الدولة تبحث عن الوسيلة الأنجع لامتصاص هذه البطالة و محاولة تسوية الوضعية الاقتصادية من أجل خلق اتزان في الحياة الاجتماعية لهؤلاء الشباب هذا ما دفعها إلى فكرة التمويل في إطار دعم تشغيل الشباب و اختص هذا التمويل بالمشاريع المصغرة خوفا من المغامرة خصوصا ان المستثمر لازال شابا و لا يملك الخبرة و المهارة اللازمتين لإدارة المشاريع الكبرى ونتج عن هذا النوع من التمويل للمشاريع المصغرة الممولة عم طريق البنك بدعم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و المدعمة من قبل الدّولة و التي جاءت لتنقذ الشباب الجزائري من ذائقة الفقر و البطالة التي تتمثّل المصير المؤدّي إلى مشكل الآفات الاجتماعية.

و من خلال متابعتي للبحث في هذا الموضوع لاحظت أنه بالرغم من المزايا الكبيرة الناتجة عن هذا النوع من القروض إلا أنه مازالت هناك بعض المشاكل التي يتعرض لها الشاب الجزائري الذي يرغب في الاستثمار عند لجوئه إلى هذا النوع من القروض و يمكن تشخيص هذه المشاكل و ذلك حسب رأي الشخصي كما يلي :

طول مدة الحصول على القرض نظرا لطول مدة دراسة الملف، كما أن هناك بعض العراقيل على مستوى البنوك، الشيء الذي يجعل بعض الشباب يتخلون عن فكرة الاستثمار في عدة مشاريع.

الرفض الذي يقع من الوكالة و الذي يقف أمام الكثير من المشاريع و لا يسمح لها بالظهور .

الازمة الاقتصادية الحالية التي تعيشها البلاد ادت بالدولة الى التوقف المؤقت عن منح هذا النوع من القروض.

أما من خلال تقييم هذه المؤسسات المصغرة و بالرغم من كل هذه المشاكل إلا أن المؤسسات المصغرة حققت نجاحا اقتصاديا كبيرا في مختلف المجالات: فلاحة، خدمات النقل، صناعات خفيفة، مرافق عامة وهذا ما أدى إلى خلق مناصب شغل كبيرة كثيرا ما تكون دائمة .